E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1997/47/Add.2
21 January 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ٩(أ) من جدول الأعمال المؤقت

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة

النهج والطرق والوسائل البديلة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، السيدة رادهيكا كوماراسوامي

إضافة

تقرير حول بعثة المقررة الخاصة إلى البرازيل بشأن العنف المنزلي (١٥-٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦)

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٦	٣
أولا - ضحايا العنف من النساء	٧ - ١٧	٤
ألف - حالة سيلفانا	٧ - ٩	٤
باء - حالة كليونيكا	١٠ - ١٣	٤
جيم - حالة ماري	١٤ - ١٧	٥

المحتويات (تابع)

		الفقـــرات	الصفحة
ثانيا -	طبيعة المشكلة	١٨ - ٣٢	٦
ثالثا -	الإطار القانوني	٣٣ - ٤٦	٩
	ألف - على الصعيد الدولي	٣٣ - ٣٥	٩
	باء - على الصعيد الاقليمي	٣٦ - ٣٨	١٠
	جيم - على الصعيد الوطني	٣٩ - ٤٦	١٠
رابعا -	الشرطة	٤٧ - ٧١	١٣
خامسا -	السياسة الصحية والمآوي	٧٢ - ٧٤	١٩
سادسا -	الحكومة	٧٥ - ٨٦	٢٠
	ألف - السلطة القضائية	٧٥ - ٧٧	٢٠
	باء - السلطة التشريعية	٧٨	٢١
	جيم - السلطة التنفيذية	٧٩ - ٨٦	١٢
سابعا -	المنظمات غير الحكومية والجماعات النسائية	٨٧ - ٩٨	٢٣
ثامنا -	الاستنتاجات والتوصيات	٩٩ - ١١٤	٢٦
	ألف - على الصعيد الدولي	٩٩ - ١٠٠	٢٦
	باء - على الصعيد الاقليمي	١٠١	٢٦
	جيم - على الصعيد الوطني	١٠٢ - ١١٢	٢٦
	دال - على الصعيد المحلي	١١٣ - ١١٤	٢٩
مرفق	قائمة الأشخاص الرئيسيون/المنظمات الرئيسية الذين استشارتهم والتي استشارتها المقررة الخاصة		٣٤

مقدمـــة

١- بدعوة من حكومة البرازيل، قامت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه بزيارة برازيليا، وريو دي جانيرو، وساو باولو، وكامبيناس، وبورتو آليغري في البرازيل في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦، كي تجري دراسة متعمقة لمسألة العنف المنزلي ضد المرأة. والمقصود بهذا التقرير أن يكون بمثابة دراسة حالة لتكميل التقرير السابق للمقررة الخاصة عن العنف ضد المرأة في الأسرة، والذي قدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين (E/CN.4/1996/53 وAdd.2).

٢- والمقررة الخاصة ممتنة للتعاون الذي قدمته لها حكومة البرازيل، مما مكنها من الالتقاء بجميع قطاعات المجتمع، كما هو مطلوب، كي تحصل على فهم شامل للمسألة المطروحة وتقدم تقريرها إلى لجنة حقوق الإنسان بطريقة موضوعية وغير منحازة. وطوال الزيارة، وجدت المقررة الخاصة، انفتاحا من جانب حكومة البرازيل في الاعتراف بمدى العنف المنزلي في البرازيل، كما لمست وجود تحرك سياسي متسارع لاعتماد استراتيجيات وإجراءات ملموسة لمكافحة العنف ضد المرأة.

٣- وتود المقررة الخاصة أن تعبر عن امتنانها الصادق لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لتمكينه السيدة برانكا موريرا آلفز، المستشارة الإقليمية لبرنامج الصندوق المذكور في برازيليا، من مرافقتها طوال فترة بعثتها. ذلك أن الدعم المادي واللوجستي الذي قدمه الصندوق للمقررة الخاصة، ولا سيما دعم السيدة موريرا آلفز قد أسهم مساهمة هامة في إنجاح البعثة، وأظهر التعاون المؤسسي الفعال ضمن منظومة الأمم المتحدة باتجاه القضاء على العنف ضد المرأة.

٤- كما تشعر المقررة الخاصة بالامتنان لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وخاصة للسيد سيزار أ. ميغيل، الممثل المقيم، والسيد غيلبرتو شافيز للدعم اللوجستي والإداري المقدمين فيما يتعلق بالبعثة.

٥- ولقد التقت المقررة الخاصة أثناء زيارتها بوزير الخارجية بالوكالة، وبوزيري العدل والعمل، وبكبار ممثلي الحكومة، وممثلي الكونغرس الوطني، ومجالس الولايات والمجلس الاتحادي لحقوق المرأة، والشرطة، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية. واستمعت المقررة الخاصة أيضا إلى شهادات نساء من ضحايا العنف المنزلي. وترد في مرفق بهذا التقرير قائمة بالأشخاص الرئيسيين الذين استشارتهم المقررة الخاصة.

٦- وقد اختارت المقررة الخاصة البرازيل كحالة لدراسة العنف المنزلي لأن المعلومات المتوفرة تشير إلى الانتشار الواسع لمثل هذا العنف في البلد، ولكن أيضا لوجود برامج وأنشطة كثيرة، حكومية وغير حكومية على حد سواء، لمكافحة هذا العنف ومنعه. ومن التجربة العملية لمثل هذه المبادرات تأمل المقررة الخاصة أن تتوصل إلى فهم أعمق لأسباب العنف المنزلي وعواقبه، والتدابير الفعالة للقضاء على هذه الظاهرة.

أولا- ضحايا العنف من النساء

ألف- حالة سيلفانا

٧- سيلفانا عاملة تنظيف عمرها ٢٩ عاما، وهي من ساو باولو. وقد ظلت تعيش مع شريكها تسعة أعوام ولها منه ثلاثة أطفال. وقبل زمن غير طويل تحول فجأة إلى العنف ضدها. فصار يضربها ويلكمها ويرفسها ويصفعها ويشد شعرها كل يوم. وراح يهددها بسكين أيضا. ويبدو أن المصاعب المالية، التي زادت سوءا بإدمانه على المخدرات، قد جعلت منه رجلا يشعر بالمرارة والقلق. وأرادها أن تمارس الدعارة لتأتي بمزيد من النقود إلى العائلة. وهكذا طفق يقذف بها إلى خارج البيت، ويطالبها بألا تعود حتى تكسب نقودا من الدعارة. وأخيرا، في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ لم تعد سيلفانا قادرة على التحمل، فأبلغت عنه قسم الشرطة النسائية في المنطقة.

٨- فنظم قسم الشرطة النسائية نقلها إلى الملجأ البلدي. غير أن سيلفانا كانت قلقة على أطفالها الذين بقوا في البيت مع أب عنيف، خاصة وأنها فاجأته وهو يكشف الأغطية ويعتدي جنسيا على ابنتهما البالغة من العمر ثمانية أعوام. ولما كانت شديدة الرغبة في نقل أطفالها إلى مكان آمن، فقد استدرجت شريكها إلى خارج البيت، على ما في ذلك من مجازفة بنفسها. وفي غيابه ذهبت لجلب أطفالها، فجمعت ملابسهم ووثائقهم وعادت إلى قسم الشرطة حيث سجلت هذه الواقعة. وعندما اكتشف شريكها غياب عائلته كلها، قيل بأنه اتصل بوالدي سيلفانا، زاعما أنها هربت مع رجل آخر، وراح يستخدم لغة الشتائم والتهديدات. ثم طلبت منه الشرطة أن يلتقي بسيلفانا في قسم الشرطة، حيث انتزعت منه سيلفانا أمام الشرطة التزاما فحواه أنه سيتركها وأطفالها بسلام. ومع ذلك فإنه مستمر في تهديد عائلتها بمكالماته الهاتفية.

٩- وفي هذه الأثناء اتصل المأوى بمحام من أجل سيلفانا. فأبلغها أنها ستفقد حقها في البيت بسبب هجره، ما دام الأب - بموجب التشريع البرازيلي، هو الوصي على الأطفال تلقائيا. وأبلغها المحامي كذلك أنه يقع عليها عبء إثبات كون شريكها والدا غير صالح. وفي وقت إجراء المقابلة لم يكن لسيلفانا أي دخل. وكانت تحت رحمة ملجإ الدولة. وكان أكبر آمالها أن تحصل من البلدية على نقود تكفي لشراء بطاقة حافلة تقلها إلى الشمال حيث منزل عائلتها.

باء- حالة كليونيكا

١٠- كليونيكا خادمة منزلية، عمرها ٢٧ عاما، وهي من مونتيز كلاروس، في ميناس جيرياس. كانت تعيش مع زوجها العاطل عن العمل، وأطفالهما الثلاثة، وعمة زوجها. وكان زوجها يعاملها معاملة حسنة، إلى أن راحت عمته تتهمها بخيانته كلما خرجت من البيت. ونتيجة لذلك أخذ زوج كليونيكا يسيء معاملتها جسديا وكلاميا. وكانت في بادئ الأمر مصممة على عدم ترك زوجها، فتحملت ضربه لها. كان يرفسها، ويلكمها في عينها ويجلدها بسلك كهربائي، حتى عندما كانت حاملا بطفلهما الأخير. وقد فقدت كليونيكا عملها بعد أن لاحظ رب العمل انتشار الكدمات السوداء والزرقاء في جميع أنحاء جسمها فطلب منها التوقف عن المجيء للعمل.

١١- تحملت كليونيكا عنف زوجها أكثر من خمسة أعوام. إذ إنه كان يبكي ويستجدي صفحها وهو جاثٍ على ركبتيه بعد كل اعتداء عنيف. وتحدثت كليونيكا عما يكاد يكون نمطا دوريا في سلوك زوجها: ثلاثة أيام من العنف، تتبعها ثلاثة أيام من العطف؛ أو ١٥ يوما من العنف، تليها ١٥ يوما من المحبة والعناية.

١٢- غير أنها، في تموز/يوليه ١٩٩٦، لم تعد قادرة على تحمل الضرب. ففي غمرة يأسها كانت قد اشترت سما وفكرت في قتل نفسها. وبعد أن هددها زوجها بحد سكين اتصلت بالشرطة، ونُقِلت إلى قسم الشرطة لتسجيل إفادتها. وعملا بنصيحة الشرطة، ذهبت كليونيكا لتعيش مع صديقة لها أخبرتها بوجود أقسام شرطة نسائية.

١٣- وبينما رتب لها قسم الشرطة النسائية إقامة في الملجإ البلدي، لم يعلمها أحد بأن زوجها قد ارتكب جريمة، ولم يُرسل أمر إحضار لزوجها. ومنذ ذلك الحين التقت كليونيكا بزوجها مرة واحدة في قسم الشرطة، عندما اقترح أن يبيع منزلهما كي تتمكن من الحصول على النقود لتسافر إلى بيت والديها. كما التقت كليونيكا بعدة محامين. ولكن نظرا لأن وثائق كثيرة كانت مطلوبة لإقامة دعوى قضائية، ولم تكن تلك الوثائق في حوزتها، فقد تخلت عن قضيتها.

جيم- حالة ماري

١٤- ماري عمرها ٣٩ سنة، وهي من آرابونغاس، في بارانا، وكانت تعمل كبائعة أجهزة هاتف عندما جاءت إلى الملجإ البلدي. وليس لها أطفال. وقد التقت بشريكها قبل ١٦ عاما، عندما كان مدرسا للغة الانكليزية في مدرسة لغات شهيرة في ساو باولو. وهو صربي، وماري من أصل ياباني. وبعد أن عاشا معا ستة أشهر، بدأ شريك ماري يغار بشدة من مدرس لغة انكليزية آخر، فأرغمها على ترك صفوفها الدراسية معه. ولكن غيرته استفحلت فراح يربطها إلى كرسي، ويكمم فمها، ويضربها بقطعة من الخشب، ثم يحبسها في البيت طيلة النهار. كما أخذ يشتمها ويمنعها من الاتصال بعائلتها. واستمر شريك ماري في عنفه الشديد، وبدأ يسكر سكرا ثقيلا. وذات مرة، في غمرة غضبه لأن المصعد كان مكسورا، انتزع حبلا فولاذيا بيديه العاريتين.

١٥- وفي أحد الأيام تناولت ماري جرعة كبيرة من المهدئات وأغلقت على نفسها باب غرفتها، فحطم شريكها الباب وجعلها تنام على عتبة الباب المكسور. وفي يوم آخر، عندما عادت من عملها متأخرة ٢٠ دقيقة بسبب عطل كهربائي، كان بانتظارها في رواق البناية ليضربها ضربا مبرحا. فهرعت إلى داخل الشقة؛ فلحق بها وجعلها تضطجع عارية. ثم أدخل ملعقة قهوة بالقوة في مهبلها، وكشط الرحم، ووضع الملعقة المستعملة في الثلاجة. وكان ينوي فحص الملعقة في المستشفى في اليوم التالي بحثا عن مني رجل غريب.

١٦- وعاشت ماري مع شريكها ما يقرب من ١٦ عاما وهي تأمل دائما أن ينتهي سلوكه العنيف. وخلال تلك الفترة هربت منه مرات كثيرة؛ بل بقيت في إحداها بعيدة عنه ثلاثة أشهر. غير أنها كانت تعود دائما، نظرا لتهديدات شريكها لعائلتها.

١٧- وفي تموز/يوليه ١٩٩٦ شعرت ماري أنها تحملت منه ما فيه الكفاية وعندما أرسلها إلى الخارج لتشتري السجائر جمعت وثائقها، واشترت السجائر كما طلب منها، وطلبت من البواب أن يعطيها لشريكها،

وتركته. ثم ذهبت إلى قسم الشرطة النسائية، حيث سُجّلت شكواها وأُرسلت إلى الملجأ. ولم تكن معاملة ضباط الشرطة لماري ودية، ولم يستدعوا شريكها. ومنذ ذلك الحين أقامت ماري دعوى تهديد إجرامي. ولكنها لا تثق كثيرا بالإجراءات القضائية ما دام يُطلب منها العثور على شهود وأدلة أخرى. وفي تلك الأثناء استأجرت عائلتها تحريا خاصا ليراقب تحركات شريكها ويسجل تهديداته في مكالماته الهاتفية. وكل ما بقي لماري هو الندوب والكدمات التي تغطي جسمها كله - وهي أفصح دليل على العنف الرهيب والاعتداءات التي تعرضت لها.

ثانيا- طبيعة المشكلة

١٨- في عام ١٩٩٣ شكل مجلس النواب في البرلمان البرازيلي لجنة تحقيق برلمانية للتحقيق في العنف ضد النساء في البرازيل. وقد أظهر تقرير اللجنة، المبني على أساس ٢١٩ ٢٠٥ استبيانا أن ٢٦,٢ في المائة من الجرائم ضد النساء تقوم على العنف الجسدي؛ و١٦,٤ في المائة كانت تهديدات إجرامية ضد النساء؛ و٣ في المائة كانت "جرائم شرف"؛ و١,٩ في المائة كانت جرائم إغواء و١,٨ في المائة جرائم اغتصاب و٠,٥ في المائة جرائم قتل. وشكلت الجرائم الأخرى ٥١ في المائة من الإجمالي، وشملت حالات مثل العنف والاعتداء الجنسي، والخطف، والاحتجاز، والتمييز العنصري، والتمييز في مكان العمل. ووجدت اللجنة أن من بين ضحايا العنف الجسدي من النساء، كانت ٨٨,٨ في المائة رباب بيوت[١]. وأشارت البيانات كذلك إلى أن معظم الاعتداءات على النساء تحدث في البيت، ولا سيما الاعتداءات على النساء المتزوجات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٨ و٢٩ عاما[٢].

١٩- وفي ساو باولو، تشير الإحصاءات التي جمعها المستشار الخاص لأقسام الشرطة النسائية إلى أن الإيذاء الجسدي شكّل ٧٠,٢ في المائة من جميع الجرائم ضد النساء في عام ١٩٩٢[٣]. وأبلغت لجنة التحقيق البرلمانية أيضاً أن هناك ٣٣٦ حالة عنف ضد النساء يجري تسجيلها يومياً، وأن معزم العنف يرتكبه أقارب أو أصدقاء ذكور بين الساعة ٦ والساعة ٨ مساء. وكانت الاعتداءات في عطلات نهاية الأسبوع وفي ليالي الأربعاء جديرةً بالملاحظة كذلك. كما أشارت اللجنة إلى أن العنف ضد النساء لا تختلف طبيعته كثيراً باختلاف العرق أو الأصل الإثني. فالسكان من البيض وغير البيض يُبلغون عن المستوى نفسه من الاعتداء على النساء[٤].

٢٠- وحسب الإحصاءات التي جمعها رؤساء أقسام الشرطة في ريو دي جانيرو عام ١٩٩٥ بلغ عدد ضحايا العنف من النساء ٠٠٠ ٢٣ امرأة، بالمقارنة مع حوالي ٤٣١ ١٧ ضحية من الذكور. وكانت نسبة ٦٥ - ٧٠ في المائة من النساء ضحايا عنف منزلي[٥]. وفي ساو باولو سُجّل في العام نفسه ما يقرب من ٠٠٠ ١٣٠ حالة عنف ضد النساء. ومن كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ١٩٩٦ كانت ٠٠٠ ٥٠ حالة قد سجلت[٦]. وتأكدت هذه النتائج من خلال بحث أجرته المنظمة غير الحكومية سيبيا (CEPIA) التي يوجد مقرها في ريو دي جانيرو فأظهر أن ٦٥ - ٧٠ في المائة من حالات الاعتداء التي تعرضت لها النساء قد حدثت في المنزل وارتكبها أحد أفراد الأسرة. وعلاوة على ذلك فقد أخبرت باحثة مشهورة المقررة الخاصة أن بحثها يدل على أن امرأة تتعرض للضرب على يد رجل كل أربع دقائق في البرازيل وأن ٢ في المائة فقط من المعتدين المدانين والمحكوم عليهم بارتكاب العنف المنزلي يقضون مدة الحكم عليهم في السجن فعلاً[٧].

٢١- إن الإحصاءات المذكورة أعلاه بخصوص العنف ضد النساء في البرازيل تبرز حقيقة أن النساء يقعن في أغلب الأحوال ضحايا من لهم بهن علاقة حميمة، كالزوج، أو الأب أو الأخ، مما يعقد الموضوع كثيراً. فالنساء غالباً ما يترددن قبل إقامة دعوى جنائية ضد من يشاطرنه البيت و/أو الحياة المشتركة. وفي أغلب الحالات تنظر الضحية إلى موضوع العلاقة الحميمة نظرة مشوهة. فهي تُبلِّغ قسم الشرطة عن العنف على أمل أن الشرطة ستُوبِّخ المعتدي ثم تساعد في التوصل إلى شكل من المصالحة. ففي إحدى الحالات على سبيل المثال أدين أب" بالاعتداء الجنسي على أطفاله وأرسل إلى السجن. فأصيبت زوجته وأطفاله باضطراب وذهول شديد، وأصروا على أنهم يحبونه كزوج وأب، وكانوا يشعرون بكراهية شديدة لضباط الشرطة المسؤولين عن حبس الرجل المهم في حياتهم.

٢٢- وأبلغ كثيرا من ضباط الشرطة المقررة الخاصة أن كثيراً من شكاوى العنف المنزلي المسجلة تقوم ضحاياها من النساء بسحبها لدى ظهور أول بادرة مصالحة مع أزواجهن. ولذا فإن من المهم التأكيد بأن كل من قابلته المقررة الخاصة قد أكد لها أن الإحصاءات الموجودة لا تكشف سوى القمة الظاهرة فقط من جبل الجليد الطافي.

٢٣- ولا شك أن العنف المنزلي عمل إجرامي، وأن القوانين الجنائية لجميع البلدان يجب أن تكون صارمة بما يكفي لردع أعمال العنف المنزلي. غير أن للعنف المنزلي صفة خاصة تجعله ينفرد عن الاعتداء الاجرامي العام؛ ذلك أن العلاقة الحميمة تعقد الأمر وتطمس معالم الإجرام في استخدام العنف الجسدي. فمعظم القوانين الجنائية لا تتيح لنظام العدالة الجنائية أي مجال واسع لأداء هذا الدور الحساس الذي يحمل ظلالاً دقيقة من الفوارق لا تكاد تُدرك. فمن أجل إخراج النساء الضحايا من بيوتهن يتعين تكييف التشريع والإجراءات الجنائية من خلال الجمع بين سبل التظلم المدنية والجنائية لضمان حصولهن على الانتصاف الضروري. وكانت المقررة الخاصة قد اقترحت في تقريرها السابق إطاراً لتشريع نموذجي بشأن العنف المنزلي (انظر E/CN.4/1996/53/Add.2).

٢٤- وفي المناقشات التي أجرتها المقررة الخاصة في البرازيل، اتضح أن الاستقلال الاقتصادي عامل بالغ الأهمية يؤثر في رد فعل النساء على العنف المنزلي. فمعظم ضحايا العنف المنزلي ليس لديهن مأوى بديل، ولا وسيلة معيشة مستقلة، ولا إمكانيات لدفع تكاليف إجراءات التقاضي. فترك أزواجهن/شركائهن يعني ترك بيوتهن وأطفالهن وراءهن. يضاف إلى ذلك أنه لا توجد في البرازيل آلية فعالة تمكّن النساء المعتَدى عليهن من البقاء في بيوتهن، مثل أوامر الحماية الصادرة عن الشرطة ونتيجة لذلك فإن كثيراً من النساء، وخوفاً من العوز لا يملكن خياراً سوى تحمل العنف بدلاً من مواجهة العواقب الاقتصادية للانفصال عن شركائهن الذكور.

٢٥- وقد لاحظ كثير من المعلقين الذين التقت بهم المقررة الخاصة أهمية "الرجولة" في المجتمع البرازيلي، وهو مفهوم يشعرون بأنه يشدد على فكرة "الأبوة" في البرازيل. إذ يقال إن "الرجولة" أو فكرة الذكور عن التفوق تنتج سيطرة مفرطة للذكور. وهذا المفهوم المشتق من الكلمة الاسبانية "macho" المستخدمة لوصف الذكر القوي والشجاع والعدواني، يمتدح التفوق البدني والقوة الوحشية، مما يضفي صفة المشروعية على الأنماط المقولبة المكررة التي تؤكد علاقات القوة غير المتكافئة بين النساء والرجال. ورغم أن ثقافات كثيرة تتقاسم نوعاً من الإحساس بتفوق الذكور فإن فكرة "الرجولة" لا تضفي الشرعية على هذا التفوق الذكوري فحسب، بل وأيضاً على استخدام العنف ضد النساء. وكما أخبر باحثون في جامعة برازيليا المقررة الخاصة،

فإن "الرجولة" كما هي موجودة في المجتمع البرازيلي تقترن بفكرة مفادها أن العنف جزء طبيعي من العلاقة بين الرجال والنساء باعتباره يدل على العاطفة المتأججة. ولا ينبغي للدولة أو المجتمع التدخل إلا عندما "يزيد" العنف عن حده بحيث يحتمل أن يُفضي إلى القتل[٨]. وترى المقررة الخاصة أن مثل هذه المواقف الاجتماعية والثقافية التي غالباً ما تتسامح مع العنف المنزلي تتطلب حملة منسقة بهدف رفع مستوى وعي المواطن العادي.

٢٦- وقد أشار تقرير لجنة التحقيق البرلمانية، وكثير من المعلقين إلى أن أنماط العنف ضد النساء تتغير حسب المنطقة وحسب المجموعة الاجتماعية. فهناك شعور - على سبيل المثال - بأن المحرومات اقتصادياً من النساء السوداوات والمنتميات إلى جماعات السكان الأصليين في المناطق الريفية لا يتمتعن بإمكانية الانتصاف عن طريق تقديم الدعاوى إلى الدولة بالقدر الذي يتمتع به غيرهن. وهناك، على ما يبدو، مستوىً معين من العزلة عن سلطات الدولة يمنع أولئك النساء من البحث عن خلاص من العنف المنزلي[٩]. وبالإضافة إلى ذلك فقد أشير إلى أن ما يزيد وضع المرأة سوءاً في مناطق البرازيل الريفية الداخلية هو عدم فعالية نظام العدالة الجنائية وإنفاذ القانون، وكذلك نقص الخدمات الاجتماعية لضحايا العنف من النساء. وعليه فإن العنف ضد النساء في هذه المناطق يبقى غير منظور إلى حد كبير، فلا تلتقطه الإحصائيات.

٢٧- إن ما يقرب من ٤٤ في المائة من سكان البرازيل هم من السود، وهناك تصور عام بأن النساء السود أكثر تعرضاً للعنف. وفي مناقشات مع المقررة الخاصة أعرب ممثلو مجتمعات السود عن شعورهم بأن المواقف العنصرية والتمييز المحسوس ضد السود في نظام العدالة الجنائية غالباً ما يمنع النساء السود من التماس المساعدة[١٠]. ومن الأمثلة على المواقف السائدة ضد السكان السود التي أُخبِرَت بها المقررة الخاصة مثال ملصق جداري في قسم شرطة في ساو باولو كتب عليه: "الرجل الأسود الواقف ساكناً مشبوه؛ والرجل الأسود الراكض لص". وما لم يقم جميع المعنيين بنظام العدالة الجنائية، بمن فيهم رجال الشرطة، بجهدٍ متضافر لتغيير صورتهم فيما يتعلق بالمجتمع الأسود فإن من غير المحتمل أن تجد الكثيرَ من النساء السود من ضحايا العنف المنزلي الشجاعة والثقة لالتماس الانتصاف.

٢٨- وغالباً ما اعتُبرت الطبقة الاجتماعية عاملاً مهماً فيما يتعلق بالعنف ضد النساء. فهناك شعور بأن أُسَر الطبقة العليا تعرض عن الإبلاغ عن العنف المنزلي أو الاعتراف به بسبب الخوف من العار الذي ينتج عن إبلاغ الشرطة[١١]. ولذلك لا توجد في الكثير من المدن مثل ريو دي جانيرو، أقسام شرطة نسائية في أحيائها الغنية. وقد لاحظت المقررة الخاصة أن سوء الفهم الشائع عن كون العنف المنزلي ظاهرة تقتصر على الطبقات الدنيا نتيجة للبطالة والإدمان على الكحول منتشر على نطاق واسع وأن سلطات الشرطة تستجيب لحالات العنف على أساس هذا الفهم الخاطئ. غير أن لجنة التحقيق البرلمانية قد استنتجت أن العنف ضد النساء متغلغل عبر جميع الطبقات وأن كل حالات العنف هذه بحاجة إلى معالجة وإنصاف. فمن المهم إذن أن يتأمل صانعو السياسات في البعد الطبقي للمشكلة، ويضمنوا تمكين جميع النساء، بغض النظر عن طبقتهن، من التظلم والحصول على الخدمات الوافية عند إبلاغهن الشرطة بما يتعرضن له من عنف.

٢٩- وكان ممثلو مجتمعات السكان الأصليين في البرازيل قلقين من عدم المعالجة الجادة للعنف ضد النساء الهنديات في نظام العدالة الجنائية. فقد زُعِم بأنه ليس هناك برنامج لمكافحة العنف ضد النساء المنتميات إلى السكان الأصليين، وأن ذلك جزء من الإهمال العام الذي تتعرض له المناطق الهندية من قبل حكومات الولايات والحكومة الفيدرالية. ويقال بأن متوسط العمر المتوقع للفرد بين أبناء الشعب الهندي هو أقل

بـ ١٥ عاماً منه بين أبناء المجموعات العرقية الأخرى في البرازيل، وأن معدل وفيات الأطفال في المناطق الهندية في البرازيل هو واحد من أعلى المعدلات في العالم. ولذا فإن هناك حاجة عاجلة لتفهم ودراسة مشكلة العنف ضد النساء في المجتمع الهندي[١٢].

٣٠- ولذلك فإن المقررة الخاصة ترى أن هناك حاجة ماسة وملحة لتوسيع نطاق برامج مكافحة العنف ضد النساء، كتلك التي ابتُكِرَت في ريو دي جانيرو، وبرازيليا، وبورتو آليغري وساو باولو (والموصوفة أدناه) ليشمل المناطق الداخلية الريفية من البرازيل. وهي حاجة تتطلب انتباه حكومات الولايات والحكومة الفيدرالية في إطار جهد يرمي إلى إنصاف للنساء السود والهنديات على وجه الخصوص.

٣١- وبالإضافة إلى العنف المنزلي ضد الزوجات والشريكات فإن منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وغيرها من المنظمات المعنية بحقوق الطفل تشير إلى أن حالات سفاح القربى والاعتداء الجنسي ضمن الأسرة تشكل قضية تثير قلقاً بالغاً في البرازيل. ذلك أن افتقار الطفلة إلى الحماية من الاعتداء ضمن الأسرة يعتبر موضوعاً يستحق اهتماماً وطنياً أكبر بكثير، واعتماد استراتيجيات حكومية تكون أكثر فعالية من تلك القائمة حالياً.

٣٢- وعلاوة على ذلك فإن اتحاد مستخدمي المنازل في ريو دي جانيرو قد شدد كثيراً على أن العنف المنزلي ينبغي أن يشمل العنف ضد خادمات المنازل. فقد أُعلمت المقررة الخاصة بحالات خادمات تعرضن للاغتصاب، والضرب، والشتائم. ومعظمهن من النساء المهاجرات من المناطق الريفية في البرازيل، وغالباً ما يصادر أرباب العمل وثائقهن، مما يجعلهن شديدات الافتقار إلى الحماية من العنف والاعتداء. ورغم أن دستور البرازيل لعام ١٩٨٨ يعترف بالمستخدَمين المنزليين كمحترفين مستحقين للفوائد التي ينص عليها قانون العمل (بما في ذلك إجازة الأمومة لمدة ١٢٠ يوماً، والعطل المدفوعة الأجر، والإشعار قبل الفصل من الخدمة)، فقد أُعلمت المقررة الخاصة بأن هذه الأحكام لا تطبق على نحو فعال. وقد دافع اتحاد مستخدمي المنازل بقوة عن ضرورة الاعتراف بكون العنف ضد خادمات المنازل عنفاً منزلياً، وضرورة إنشاء آليات خاصة للقضاء على هذا العنف الموجه إليهن[١٣].

ثالثاً - الإطار القانوني

ألف - على الصعيد الدولي

٣٣- إن البرازيل دولة طرف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد سحبت مؤخراً كل تحفظاتها على الاتفاقية.

٣٤- وبالإضافة إلى ذلك فقد أبرزت المقررة الخاصة، في تقارير سابقة، صكوكاً دولية أخرى لحقوق الإنسان تتضمن حماية النساء من العنف. ومن بين تلك الأحكام التي توفر مجتمعة إطاراً من القواعد التي تحمي النساء من العنف المنزلي، تعتمد الأحكام التالية الأوثق صلة بالموضوع: الحق في المساواة بدون تمييز بسبب الجنس[١٤]؛ والحق في الحياة، والحرية، والأمن الشخصي[١٥]؛ وعدم تعريض أي إنسان للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[١٦].

٣٥- وعلاوة على ذلك فإن التوصية العامة رقم ١٩ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وإعلان الأمم المتحدة الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة هما تطوران هامان في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بحماية جميع حقوق الإنسان للمرأة. فالإعلان يؤكد بالتحديد أن العنف ضد المرأة في نطاق الأسرة هو انتهاك لمعايير حقوق الإنسان الدولية، ويدعو جميع الدول إلى ممارسة العناية الواجبة لمنع أعمال العنف ضد النساء، والتحقيق فيها والمعاقبة عليها سواء أكانت أعمالاً ترتكبها الدولة أو الأفراد. ومعيار العناية الواجبة هو المعيار المستخدم لتقييم مدى مسؤولية الدولة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفراد عاديون سواء في الحياة العامة أو في الحياة الخاصة.

باء - على الصعيد الاقليمي

٣٦- والبرازيل أيضاً من البلدان الموقعة على اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله (اتفاقية بيليم - دو - بارا)، ولذا فإنها مرتبطة بالتزاماتها بهذا الصك الاقليمي. وتعرّف الاتفاقية العنف ضد المرأة على أنه "أي فعل أو سلوك قائم على أساس الجنس، يتسبب في وفاة المرأة، أو في إصابتها بضرر جسدي أو جنسي أو نفسي، أو معاناتها من ذلك، سواء في المجال العام أو الخاص". (المادة ١) وعلى غرار إعلان الأمم المتحدة، تتضمن اتفاقية البلدان الأمريكية العنف في إطار الأسرة كواحد من أنواع العنف ضد المرأة. غير أن اتفاقية البلدان الأمريكية تتضمن تعريفاً أوسع للعنف في إطار الأسرة، وتشمل الأشخاص المشتركين في علاقة شخصية متبادلة مِمّن قد لا يكونون بالضرورة مقيمين معاً.

٣٧- وتدعو الاتفاقية الدول إلى اتخاذ تدابير لاجتثاث العنف ضد المرأة، بما في ذلك إصلاح القوانين، وتوعية الناس بنظام العدالة الجنائية، وتوفير الدعم الاجتماعي وإشاعة الوعي بحق المرأة في التحرر من العنف.

٣٨- ويورد الفصل الرابع من الاتفاقية آليات الحماية المتاحة بموجب الاتفاقية. وتقضي المادة ١٠ بأن على الدول الأطراف التزاماً بأن تُدرج في تقاريرها الوطنية إلى لجنة البلدان الأمريكية المعنية بوضع المرأة معلومات عن التدابير المعتمدة لاجتثاث العنف ضد المرأة ومساعدة النساء من ضحايا العنف. وتنص الاتفاقية أيضاً على حق الأفراد في تقديم التماسات، وحق المنظمات غير الحكومية في تقديم شكاوى إلى لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وعلى اللجنة عندئذٍ أن تنظر في هذه الادعاءات ضمن إطار اختصاصها، مطبقةً المبادئ الواردة في الاتفاقية. وباستحداث هذه الآلية، تكون الاتفاقية هي الصك الوحيد، على الصعيد الاقليمي أو الدولي، الذي ينص على الانتصاف الفردي للنساء من ضحايا العنف.

جيم - على الصعيد الوطني

٣٩- يحتوي دستور البرازيل الاتحادي لعام ١٩٨٨ على حكم يتعلق بالعنف المنزلي. فالمادة ٢٢٦(٨) تنص على أن: "على الدولة أن تضمن مساعدة العائلة، كما هي ممثلة بكل واحد من الأشخاص الذين يؤلفون الأسرة، باعتماد آلية تردع العنف في إطار العلاقات بين أفراد الأسرة هؤلاء". إلا أنه لا يوجد في البرازيل تشريع شامل بشأن العنف المنزلي. فأعمال العنف المنزلي تندرج ضمن فئات جنائية من أمثال "الأذى الجسدي أو الإضرار بصحة شخص ما أو سلامته الجسدية"[١٧]، والضرب المبرح الشديد[١٨]، والتهديدات[١٩]، والاحتجاز

الشخصي[٢٠] أو القتل[٢١]. ولا يعتبر اغتصاب الزوج لزوجته جريمة، رغم أن المقررة الخاصة قد أُخبِرَت بأن ذلك يمكن اعتباره من الناحية الفنية جريمةً تطبق عليها الأحكام الجزائية المتعلقة بالاغتصاب[٢٢].

٤٠- وفي وقت بعثة المقررة الخاصة كانت أمام البرلمان لوائح تشريعية تحاول أن تعالج العنف المنزلي كفئة مستقلة من الجرائم[٢٣]. فقد ذهب كثير من المعلقين الى أن قانون العقوبات الحالي، الذي صيغ عام ١٩٤٠، لا يراعي احتياجات المرأة فتغير القيم، والمفاهيم عن وضع المرأة وحقوقها غير مدمجة في القانون. ونتيجة لقيام مجموعات نسائية بحشد التأييد وممارسة الضغوط بصورة منتظمة كانت هناك في وقت البعثة محاولات من البرلمانيين لمراجعة قانون العقوبات، بإدراج إشارة محددة إلى العنف المنزلي. ويحتوي مشروع القانون هذا على تعريف جديد لما يسمى "بالعنف الأُسري"، يشمل العنف الجنسي والنفسي، على غرار ما جاء في إعلان الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة، وكذلك اتفاقية البلدان الأمريكية. وينص مشروع القانون على إقامة ملاجئ لضحايا العنف. ووضع برامج لإعادة تأهيل مرتكبيه. غير أن المقررة الخاصة تلاحظ أن مفهوم أوامر الحماية للنساء ضحايا العنف، وهو آلية مستخدمة في الأنظمة القانونية الآنغلو - أمريكية، لم يدمج في مشروع القانون الذي اطلعت عليه المقررة الخاصة.

٤١- وفي بعض بلدان القانون العام تم إدخال سبل انصاف جديدة تحت أسماء شتى كالأوامر الزجرية، والإجراءات المستعجلة، وأوامر الحماية، وذلك ليتسنى الحصول على أشكال مدنية شاملة من الانتصاف في حالات العنف المنزلي. ويجادل كثير من النشطاء العاملين في الميدان بأن نظام العدالة الجنائية ليس هو المجال المناسب الوحيد لمكافحة العنف المنزلي. ويصر آخرون على أنه ينبغي عدم التساهل في تجريم العنف المنزلي. وفي الغالبية العظمى من البلدان، لا يعتبر العنف المنزلي جريمة إلا على الورق إذ لا تتخذ في الواقع إجراءات جنائية لملاحقة مرتكبي العنف المنزلي. وقد حاولت الاصلاحات الأخيرة في النظام القانوني للكومنولث إيجاد حل لهذا المأزق من خلال الجمع بين وسائل الانتصاف المدنية وبين العقوبات الجنائية. فأدخلت تدابير في نظام القانون الجنائي للنص على أحكام توضح سلطات الشرطة فيما يتعلق بالاعتقال، والإفراج المشروط بكفالة، وتوجيه الاتهام. وبالإضافة الى ذلك توجد وسائل انتصاف مدنية تتطلب من الزوج المعتدي أن يترك منزل الزوجية، وتحرم وجوده ضمن مسافة معينة من المسكن. كما تنص وسائل الانتصاف المدنية على أوامر فرعية حول الممتلكات المشتركة، وحقوق الزيارة، والدعم المالي.

٤٢- وكان المشرِّعون والمنظمات غير الحكومية ممن تحدثت إليهم المقررة الخاصة في البرازيل متفائلين بأن السلطة التشريعية ستَعتَمد في المستقبل القريب شكلاً من أشكال التشريع بشأن جريمة العنف المنزلي بالذات. وفي هذا الصدد، تعتقد المقررة الخاصة أنه من المفيد النظر في وسائل الانتصاف المدنية، كما هي مشروحة أعلاه، التي ستساعد النساء اللاتي يتعرضن للضرب المبرح في الحفاظ على بيت ومصدر للدخل.

٤٣- وقد أثارت بعض المنظمات غير الحكومية مسألة "الدفاع عن الشرف" أو "الجريمة العاطفية" التي جرت العادة على استخدامها لتبرير قتل الزوجة في البرازيل[٢٤]. فأثناء فترة الاستعمار كان الرجل إذا ضبط زوجته متلبسة بالزنا فقتلها أو قتل عشيقها يستطيع أن يتذرع بحجة "الدفاع عن الشرف"، ورغم أن قانون العقوبات البرازيلي قد ألغى مثل هذا الدفاع في عام ١٨٣٠، فإنه غالباً ما كان يستخدم عملياً لتبرئة أزواج متهمين بالقتل. ونتيجة لجهود إشاعة الوعي والتحريض من قبل المجموعات النسائية، فإن هذه الممارسة قد تلاشت الى حد كبير.

٤٤- وفي عام ١٩٩١ نقضت المحكمة البرازيلية العليا حكماً صادراً من محاكم أدنى درجة، مؤكدة أن القتل ليس رداً مشروعاً على الزنا، وطلبت إعادة المحاكمة[٢٥]. وكان في وقائع القضية ما يساعد على التذرع بحجة "الدفاع عن الشرف". فبعد أن أمضى جواو لوبيز يومين وهو يبحث عن زوجته تيريزينه عثر عليها في غرفة فندق مع عشيقها غاسبار فيليكس. فقام لوبيز بطعن العشيق وقتله، ثم لحق بزوجته العارية الى الشارع وطعنها حتى الموت. فبرأه المحلفون الأوليون بالإجماع من تهمة القتل العمد المزدوج. وبعد أن أُعيدت محاكمة لوبيز بعد صدور حكم المحكمة العليا برأه المحلفون مرة أخرى، على الرغم من حكم المحكمة العليا. وقد رأى كثيرون في هذا الحكم "انتصاراً للتحامل الاجتماعي على حكم القانون"[٢٦].

٤٥- ولقد أخبرت مجموعات نسائية عديدة المقررة الخاصة أن "الدفاع عن الشرف" غالباً ما يستخدم كحجة في معظم الحالات من قِبَل متهمين من طبقات اجتماعية تتمتع بإمكانيات كبيرة في الاستفادة من خدمات المحامين القضائية، بعد أن يستنفد الدفاع كل حججه القانونية الأخرى. وكانت المحاكم تقبل هذا الدفاع في السبعينيات والثمانينيات من هذا القرن كمبرر قانوني متصل بحجة الدفاع عن النفس، ورد فعل ضد "عدوان ظالم". إذ كان ينظر الى الشرف كأحد ممتلكات الشخص المعني، مثل حياته ومقتنياته، وله الحرية في استخدام "الوسائل الضرورية" للدفاع عن ممتلكاته. ولكن المحكمة العليا قضت في قضية لوبيز بأن الشرف ليس من قبيل الأصول الممتلكة ولا يمكن استخدام القوة الجسدية للدفاع عنه. إلا أنه لما كانت جميع قضايا القتل تتطلب محاكمة أمام هيئة محلفين، فإن كثيراً من المعلقين يجادلون قائلين إنه رغم تغير القانون والسلطة القضائية في الآونة الأخيرة، فإن المحلفين غالباً ما يبرئون مرتكبي جناية القتل على أساس زنا الزوجة. ويقال إنه في الأرياف الواقعة في المناطق الداخلية من البلد بصفة خاصة، ما برح "الدفاع عن الشرف" يُستخدم على نطاق واسع في مثل هذه القضايا.

٤٦- وتجادل المجموعات النسائية أيضاً بأن الأحكام الصادرة على مرتكبي جريمة قتل الزوجة غالباً ما تخفض عند التذرع بحجج "العاطفة العنيفة" و"الجنون المؤقت" و"الاستفزاز الظالم"، بموجب المادة ٢٨ من قانون العقوبات البرازيلي، مما أسفر عما يسمى بمفهوم "القتل المميّز". ومن المهم ملاحظة أنه، بموجب قانون العقوبات البرازيلي، تتراوح عقوبة هذا النوع من القتل بالسجن من سنة واحدة الى ست سنوات فقط. أما القتل العمد ذاته فتفرض عليه عقوبة بالسجن لمدة تتراوح بين ١٢ و٣٠ عاماً. وتعتقد المجموعات النسائية أن مثل تلك العقوبات المميزة توقع حتى في الحالات التي تنطوي على سبق الإصرار[٢٧]. وتشير بحوث المجموعات النسائية الى أن مثل هذه الظروف المخففة لا تُقبَل على أية حال عندما تُقتل الزوجة زوجها. ولدى هذه المجموعات اقتناع قوي بأن ممارسة إصدار الأحكام بين القضاة في البرازيل تشير الى معاملة غير متساوية بين الرجال والنساء فيما يتعلق بقتل الأزواج[٢٨]. مما يتطلب اعتماد معايير قضائية محددة بشكل أضيق مما يؤدي الى الحد من السلطة التقديرية للقضاة وجعل التعليمات المعطاة الى المحلفين أكثر توجيهاً.

رابعاً - الشرطة

٤٧- يؤدي نظام العدالة الجنائية دوراً رئيسياً في مكافحة العنف المنزلي. فالشرطة على وجه الخصوص تعتبر أهم وكالة للدولة في هذا المجال، كما أنها تشكل الملجأ الأول الذي تسعى إليه النساء من ضحايا العنف. وفي النظام الفيدرالي البرازيلي تتولى الشرطة الفيدرالية المسؤولية عن التحقيق في الجرائم الفيدرالية والدولية. أما شرطة الولايات فهي مسؤولة بالدرجة الأولى عن قضايا حفظ القانون والنظام، بما في ذلك العنف المنزلي. ومن الملاحظ أن شرطة الولايات في البرازيل لها فرعان هما الشرطة المدنية والشرطة العسكرية. فالشرطة المدنية مسؤولة عن التحريات والتحقيقات. أما الشرطة العسكرية فهي مكلفة بتسيير الدوريات في الشوارع، وتطبيق القانون والمحافظة على الأمن العام. ولذا ففي حالة وقوع عنف منزلي قد يكون أفراد الشرطة العسكرية هم أول من يصل إلى المكان، إذ أنهم المسؤولون عن النظام العام؛ غير أن الشرطة المدنية هي التي تقوم بالتحقيق الفعلي.

٤٨- وفي عام ١٩٨٥، ونتيجة لحملة شنتها جماعات نسائية، قام حاكم ولاية ساو باولو، فرانكو مونتورو بإنشاء أول قسم للشرطة النسائية في ساو باولو. وقد تم تأسيس قسم الشرطة هذا كجزء من سياسة حكومة الولاية لحماية السلامة العامة. وفي عام ١٩٩٦، كان هناك ١٥٢ قسماً للشرطة النسائية في جميع أنحاء البلاد، منها ١٢٤ في ولاية ساو بالولو، و٥ في ريو دي جانيرو، وواحد في برازيليا. غير أن المقررة الخاصة تلاحظ عدم وجود أقسام شرطة نسائية في مناطق البلد الداخلية.

٤٩- وهناك اتفاق عام على أنه ينبغي زيادة عدد مثل هذه الأقسام. فالنساء من الريف ومن الأهالي الأصليين مثلاً لا يتمتعن بإمكانية الوصول إلى أقسام الشرطة مثل نظيراتهن في المدن. وحتى في المناطق الحضرية تبدو إمكانات الوصول غير متساوية. ففي ريو دي جانيرو على سبيل المثال توجد خمسة أقسام متخصصة للشرطة النسائية، تقع أربعة منها في مناطق ذوي الدخل المنخفض، وواحد في منطقة مختلطة، ولا يوجد أي قسم في مناطق ذوي الدخل المرتفع. ويظهر أن الاعتقاد بأن العنف ضد النساء هو ظاهرة حضرية تقتصر على مناطق ذوي الدخل المنخفض هو اعتقاد شائع على نطاق واسع بين صانعي السياسات، رغم الأدلة الاحصائية التي تشير إلى العكس.

٥٠- ومن المهم ملاحظة أن جـُل حالات العنف المنزلي لا تزال تـُبلـَغ إلى أقسام الشرطة العادية رغم وجود أقسام الشرطة النسائية. ففي ريو دي جانيرو مثلاً، ومن بين ٦٢٥ ٢٣ حالة عنف منزلي أبلغ عنها في عام ١٩٩٥ لم تصل إلى أقسام الشرطة النسائية الخمسة سوى ٧٩١ ٥ حالة بينما أبلغت الحالات الـ ٨٣٤ ١٧ الأخرى إلى أقسام الشرطة الأخرى العادية البالغ عددها ١٤٠ قسماً. وبالطريقة نفسها، وكما يذكر رئيس أحد أقسام الشرطة في ريو دي جانيرو، تتلقى أقسام الشرطة النسائية من ١٢ إلى ١٤ حالة يومياً، بينما تذهب كثيرات من ضحايا العنف على ما يبدو إلى أقسام الشرطة العادية في أحيائهن[٢٩]. ولذا فإن من المهم أن تتم توعية أفراد أقسام الشرطة العادية بقضايا النساء، إضافة إلى إقامة المزيد من أقسام الشرطة النسائية.

٥١- ومن الملاحظات المثيرة للاهتمام أيضاً أن أقسام الشرطة النسائية لم تكن في الماضي تمارس أي اختصاص فيما يتعلق بمسائل القتل والانتحار، بحيث أن حالات قتل الزوجة المثيرة للخلاف والموصوفة آنفاً لم تكن تحقق فيها أقسام الشرطة النسائية. وقد أخبر كثيرٌ من رؤساء أقسام الشرطة النسائية المقررة الخاصة أن حالات القتل والانتحار نتيجة العنف المنزلي ينبغي أن تدخل في نطاق اختصاصهم، وذلك لإعطاء

أقسام الشرطة النسائية منزلة متساوية مع غيرها ضمن قوات الشرطة. وفي هذا الصدد، يسر المقررة الخاصة أن تلاحظ أنه اعتباراً من نيسان/أبريل ١٩٩٦ أُعطيت أقسام الشرطة النسائية في ساو باولو صلاحية التحقيق في قتل النساء من ضحايا العنف المنزلي.

٥٢- وقد اتفق جميع رؤساء أقسام الشرطة النسائية الذين تحدثت معهم المقررة الخاصة على أن العنف المنزلي يمثل الغالبية العظمى من الحالات المسجلة لدى أقسام الشرطة النسائية. ففي برازيليا قالت رئيسة قسم الشرطة النسائية إن القسم كان يتلقى ٦٠ حالة من حالات العنف ضد النساء يومياً، يتعلق ٧٠ في المائة منها بحالات عنف منزلي[٣٠]. واعتبرت أن مواقف النساء إزاء حالات العنف المنزلي قد تغيرت بمرور الزمن، فالنساء من ضحايا العنف المنزلي اليوم أقل تعرضاً للوصم بالعار مما مضى. ففي عام ١٩٩١ عندما أنشئ مركز الشرطة النسائية لأول مرة في برازيليا، كانت هناك ٦٠٠ حالة عنف منزلي، بالمقارنة مع ٨٠٠ ٦ حالة عام ١٩٩٥[٣١].

٥٣- وتلقت المقررة الخاصة بيانات من استطلاع مثير للاهتمام أُجرِيَ في أقسام الشرطة النسائية حول الصورة الاجتماعية لضابطات الشرطة المسؤولات عن حالات العنف ضد النساء، إذ تبين أن ٥١ في المائة منهن تتراوح أعمارهن بين ٣٠ و٣٩ سنة، و٥٣ في المائة كنّ عازبات و٩٤ في المائة كنّ من البيض و٩٥ في المائة لم يشاركن قطّ في دورات تدريب/توعية فيما يتعلق بموضوع العنف ضد النساء. وكان لدى جميع الضابطات - مثل نظرائهن من الذكور - بعض الخلفية القانونية التي كانت شرطاً مسبقاً للتوظيف. غير أن من المثير للاهتمام ملاحظة أن ٥٧ في المائة من هؤلاء الضابطات قد اخترن العمل في أقسام الشرطة النسائية؛ أما الأخريات فقد تم تعيينهن في هذه الأقسام رغم أنهن كن يفضلن العمل في أقسام الشرطة العادية. وتكشف هذه الاحصاءات عن الحاجة الملحة إلى جعل الشرطة البرازيلية أكثر تمثيلاً في تركيبها الاجتماعي، ولا سيما من حيث العرق.

٥٤- وكان من العوامل الأخرى التي استرعت انتباه المقررة الخاصة أن أقسام الشرطة النسائية لم تكن تعمل بصورة عامة طيلة النهار والليل، بل من التاسعة صباحاً حتى الخامسة مساءً فقط. والواقع أن قسم الشرطة النسائية في ساو باولو هو المركز الوحيد الذي كان يعمل طيلة الـ ٢٤ ساعة. وتَعتَبِرُ المقررة الخاصة أن عدم توفر موظفي الشرطة خلال ساعات الليل مثير للقلق بصورة خاصة، إذْ أن العنف المنزلي، حسبما يتضح من الدراسات المذكورة أعلاه، يحدث بشكل أساسي في الليل. وتقييد ساعات العمل يتطلب من الضحية أن تنتظر حتى الصباح لتقدم شكواها. وحتى الشرطة العسكرية المسؤولة عن النظام العام لا تستطيع سوى أن ترافق الضحية إلى مكان آمن تقضي فيه ليلتها قبل أن تذهب إلى قسم الشرطة النسائية.

٥٥- وقد أُعلِمت المقررة الخاصة أن الحجة في تحديد ساعات العمل إنما هي مسألة موارد مالية وبشرية محضة ففي ساو باولو لا يوجد سوى ٢٤ ضابطا لكل قسم من اقسام الشرطة النسائية، بينما يتوفر لكل قسم من اقسام الشرطة العادية ٦٠ ضابطاً، ولذا تستطيع هذه الأقسام الأخيرة أن تقدم خدماتها طيلة النهار والليل، إذْ أن هناك خمسة فرق من ضباط الشرطة تعمل في ورديات مختلفة وهم مطالبون بالعمل طيلة الليل والنهار.

٥٦- وتستقبل المرأة ضحية العنف عند دخولها قسم الشرطة النسائية في جو يتفاوت تفاوتاً كبيراً من قسم إلى آخر. ففي برازيليا مثلاً يتعمد قسم الشرطة النسائية أن يظهر بمظهر المركز الذي تتيسر للجميع

إمكانية اللجوء إليه في جو ودي ومؤنس وذلك من خلال وسائل بسيطة كاللوحات والنباتات، وتقديم الماء والقهوة للنساء الضحايا عند وصولهن. ولدى قسم الشرطة النسائية في المقاطعة الاتحادية "خط هاتف ساخن" لضحايا الاغتصاب ومكتبة من أشرطة الفيديو وكراسات حول العنف المنزلي والاغتصاب. ومثل هذا الجو الودي والإنساني عامل هام يؤدي إلى ارتفاع معدل الإبلاغ عن جرائم العنف ضد النساء الذي يصل إلى ٦٠ حالة يومياً.

٥٧- وفي ريو دي جانيرو من جهة أخرى، وعلى الرغم من محاولة رئيس قسم الشرطة النسائية خلق جو من التعاطف، فإن موقع القسم الذي يوجد مباشرة فوق سجن للذكور من مرتكبي جرائم القتل والمخدرات وتحت حراسة أمنية مشددة يثبط بحد ذاته من عزيمة النساء الضحايا إلى حد كبير فلا يأتين إلى القسم. وعلاوة على ذلك فإن وجود ٦٠٠ من المجرمين الذكور المدانين في نفس المبنى مع قسم الشرطة النسائية يجعله محيطاً غير آمن للنساء من ضحايا العنف. ونتيجة لذلك لا يتلقى هذا القسم سوى ١٢ إلى ١٤ حالة عنف ضد النساء كل يوم. فمن الواضح إذن أن الحاجة إلى إيجاد بيئة تعزز ثقة النساء من ضحايا العنف في أقسام الشرطة هي ضرورة مطلقة إذا أُريد تشجيع النساء على الإبلاغ عن الجرائم المرتكبة ضدهن.

٥٨- وبصورة عامة، فقد لمست المقررة الخاصة اتفاقاً واسع النطاق على اعتبار أقسام الشرطة النسائية مؤسساتٍ هامة. فالنساء ضحايا العنف يفضلن أن يروين ما حدث لهن لضابطات من الشرطة، إذْ يعتقدن أن شكاواهن سوف تؤخذ على محمل الجد بصورة أكبر وأن الضابطات سوف يستمعن إليهن بإنصاف. غير أن المقررة الخاصة لاحظت أنه يطلب من النساء في معظم اقسام الشرطة أن يقدمن إفاداتهن علناً وأمام الغير. ومن المؤسف أن تخطيط أقسام الشرطة النسائية لم يأخذ في الاعتبار الحاجة إلى ضمان جو من السرية ليتسنى للنساء الضحايا أن يتكلمن بسهولة أكبر.

٥٩- وإجراءات الإبلاغ عن الحالات متشابهة في جميع أقسام الشرطة النسائية. فعند وصول الضحية، يطلب منها أن تملأ استمارة تسجيل. وفي حالة الإصابات البدنية يطلب من المرأة أن تخضع لفحص في المعهد الطبي - الشرعي، وهو غالباً ما يقع في ناحية أخرى من المدينة، ثم تعود إلى القسم ومعها التقرير الطبي. فإذا كانت الضحية مصابة بجروح طفيفة يمكن أن تتولى محكمة التحقيق في قضيتها رأساً؛ أما حالات الجراح الخطيرة فيجب أن تحقق فيها الشرطة. وفي هذه الحالة الأخيرة تقدم الضحية اقراراً أمام الكاتب بالعدل. وفي بعض أقسام الشرطة النسائية يداوم طبيب نفسي لتقديم المشورة.

٦٠- وبعد انتهاء إجراءات التبليغ الموحدة، يتعين على الضحايا، في معظم الحالات العثور على مكان يقمن فيه ريثما تتم عملية التحقيق. أما أولئك اللواتي ليس لديهن خيار آخر فيعدن إلى البيت، الذي هو مكان العنف المنزلي. وفي هذا الصدد فإن المقررة الخاصة تشعر بالقلق لأنه لا توجد في البرازيل سوى ملاجئ قليلة لإيواء النساء من ضحايا العنف.

٦١- ولدى انتهاء تحقيق الشرطة، يُستدعى المعتدي إلى قسم الشرطة، حيث تؤخذ إفادته، ويوجه إليه إنذار في بعض الأحيان. وفي بعض اقسام الشرطة يجري تصوير المقابلة مع المعتدي على شريط فيديو. فإذا وُجدت الأدلة الضرورية فإن القضية تحال إلى المحكمة. وقد لاحظت المقررة الخاصة أنه يسمح للنساء الضحايا في بعض اقسام الشرطة بسحب اتهاماتهن عند التصالح مع المعتدي، أما في أقسام أخرى فهناك قاعدة عامة هي أنه رغم أن النساء الضحايا قد يسحبن شكاواهن في حالة كونها مقدمة للمرة الأولى، فإن

المعتدي إذا كرر اعتداءه يوجه إليه الاتهام فوراً ويحال إلى المحكمة[٣٢]. ذلك أن إصرار الشرطة في حالات العنف المنزلي عامل هام في نجاح الضحايا الباحثات عن الإنتصاف.

٦٢- ورغم أن إنشاء أقسام الشرطة النسائية يعتبر عموماً محاولة رائدة لمكافحة العنف ضد النساء، فإن في البرازيل مذاهب فكرية متعددة في هذا الصدد. ففي بعض المناطق هناك دعوة لاغلاق أقسام الشرطة النسائية. بل إن قسماً منها قد تم إغلاقه بأمر تنفيذي في كامبيناس. وهناك من يجادل بأنه بدلاً من إنشاء أقسام الشرطة النسائية، ينبغي إقامة مكاتب في أقسام الشرطة العادية لمعالجة المشاكل الخاصة بضاحيا العنف من النساء. ولكن المقررة الخاصة لا حظت أن المجموعات النسائية وبعض ضباط الشرطة لا يدعمون هذه الفكرة بسبب الشعور بأنها ستضع قضايا العنف ضد النساء في مكانة ثانوية بالنسبة للجرائم الأخرى في قسم شرطة تسيطر عليه غالبية من الذكور، خصوصاً مع كثرة أعمال أقسام الشرطة بصورة عامة. فالوحدة النسائية في قسم شرطة نوفا إيغواكو في ريو دي جانيرو مثلاً ليس لديها من الموظفات سوى الباحثات الاجتماعيات اللواتي يتعين عليهن إفساح المجال للحاجات الأخرى لقسم الشرطة العادي.

٦٣- ورغم سياسة المبادرة إلى إقامة اقسام الشرطة النسائية فقد أُعـلِمت المقررة الخاصة أن هذه الأقسام تعاني من تصور يضع هذه الأقسام في منزلة أدنى ضمن قوة الشرطة، حسبما أُشير إليه آنفاً. ذلك أن بعض ضباط الشرطة يعتبرون عمل هذه الأقسام عملاً اجتماعياً، لا عمل شرطة، وثمة تصور بأن ضباط الشرطة يُرْسَلون إلى أقسام الشرطة النسائية تخفيضاً لرُتَبِهِمْ أو كعقوبة لهم أو لعدم الرضا عن أدائهم. وينبغي ملاحظة أن النساء لم يدخلن إلى سلك قوات الشرطة في البرازيل إلا بعد عام ١٩٧٨. ورغم أن إنشاء أقسام الشرطة النسائية قد أتاح فرصاً لضابطات الشرطة النسائية لترؤّس أقسام الشرطة، فإنه يبدو أنهن يهمشن وهن في المهنة. ولذا ترى المقررة الخاصة أن هناك حاجة إلى تعزيز قيمة ضابطات الشرطة العاملات في أقسام الشرطة النسائية عن طريق خلق حوافز داخلية أو خطط إئتمانية - على سبيل المثال - للضابطات اللواتي يخترن العمل في أقسام الشرطة النسائية. وانه لمن المشجع أن كثيراً من الضابطات اللواتي يترأسن هذه الأقسام مصممات على التصدي الفعال للصورة السلبية في أذهان الناس عنهن.

٦٤- وفي جميع أقسام الشرطة النسائية التي زارتها المقررة الخاصة كان من الواضح أن هذه الأقسام لا تتلقى الموارد الكافية للقيام بعملها، ولا سيما من حيث احتياجاتهن من سيارات الشرطة، والموظفين، والباحثات الاجتماعيات، والأطباء النفسيين وبرامج العلاج. وقد يكون من الضروري أن تقوم حكومات الولايات بإجراء تقييم لاحتياجات أقسام الشرطة النسائية في مناطق صلاحيات هذه الولايات، كي يصار بعد ذلك إلى التخطيط لتخصيص الموارد لأقسام الشرطة النسائية الموجودة، وكذلك لإقامة اقسام شرطة نسائية جديدة. وإذا كان العنف ضد النساء منتشراً على مثل هذا النطاق الواسع الذي تشير إليه الاحصائيات فإن الالتزام باجتثاث هذا العنف، بدءاً بتحسين أقسام الشرطة النسائية، لا بد أن يكون شأناً وطنياً يهم الجميع بالتأكيد.

٦٥- وعلاوة على ذلك، لكي تعالج مسألة العنف ضد النساء على نحو فعال، هناك حاجة إلى ضمان قدر جيد من التعاون بين أقسام الشرطة النسائية والمجموعات النسائية. ورغم وجود مجموعات نسائية عاملة مشتركة مع أقسام الشرطة النسائية في بعض أنحاء البرازيل، فإن في أنحاء أخرى يوجد قليل من التفاعل أو لا يوجد تفاعل على الاطلاق. واستجابة لذلك، تحاول بعض المنظمات غير الحكومية مثل النجدة للنساء

(SOS Mulher) في كامبيناس أن تصحب الضحايا من النساء ليسجلن الشكاوى في أقسام الشرطة ضمانا لأن تكون الشرطة أكثر استجابة لاحتياجات المرأة.

٦٦- وبالاضافة إلى ذلك، تشعر المقررة الخاصة بالقلق لأنه يبدو أنه لا توجد أي استراتيجية شاملة لتوعية أو تدريب الشرطة، سواء الذكور منهم أو الاناث، في مجال معالجة العنف الأسري أو العنف ضد النساء عموما. وعلّقت ايضا منظمات غير حكومية كثيرة على كون أن الشرطيات في أقسام الشرطة النسائية لسن دائما حساسات لمسألة العنف الأسري لأنه لا يكفي فقط أن يكون الشخص أنثى لكي يكون حساسا لمعاملة النساء من ضحايا العنف. وأخبرت رئيسة قسم من أقسام الشرطة النسائية المقررة الخاصة بأن كلية الشرطة استجابت لطلبات أقسام الشرطة النسائية للتدريب بأن أدرجت في المنهج الدراسي مكونا يتعلق بالعنف الأسري. ومع ذلك نظرا لأن مواد التدريس التي يعدها زملاؤهن من الذكور، تفتقر إلى منظور يتعلق بالجنسين في نهجها، ثبت أن التدريب يؤتي بنتائج عكسية فيما يتعلق بتوعية الشرطة بشأن مسائل العنف الأسري.

٦٧- غير أن المقررة الخاصة لاحظت باهتمام أنه يُعتزم ادراج دورة دراسية تدريبية، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، عن الجرائم الخاصة بالجنسين، في برنامج تدريب الشرطة في برازيليا. ولما كانت الدورة الدراسية لن تبدأ الا بعد انتهاء زيارة المقررة الخاصة، لم يكن يتوفر، وقت كتابة هذا التقرير، رجعا يتعلق بأهمية وبنية الدورة التدريبية. والمقررة الخاصة مهتمة بالدرجة الأولى بأن توضع أي دورة دراسية عن العنف الأسري في كليات الشرطة، لكي تكون فعالة، بمساعدة المجموعات النسائية ومجالس الولايات لحقوق المرأة من أجل ضمان إسهام الخبراء. ومن المهم ألا تقتصر الدورة الدراسية على إعطاء المعلومات ولكن ايضا أن توعّي الشرطة بشأن المشاكل الخاصة الناتجة عن العنف الأسري، مثل الاحتياجات من خدمات الدعم الاجتماعية للضحايا من النساء. وقد يكون اتباع نهج متكامل ومتعدد التخصصات أفضل بنية لتمهيده الطريق لانشاء وحدات متعددة التخصصات في أقسام الشرطة النسائية ستوفر معاملة شاملة لضحايا العنف من النساء.

٦٨- ومما يدعو إلى السخرية أن المقررة الخاصة علمت أن الشرطيات اللواتي يعملن في أقسام الشرطة النسائية يتعرضن أنفسهن للمضايقات الجنسية من جانب رجال الجمهور. وفي إحدى الحالات، في برازيليا، تلقت رئيسة قسم شرطة نسائي تحقق في حالة عنف أسري صورا للأعضاء التناسلية للزوج الثائر مع رسائل تحتوي سبا وتهديدات. ويؤكد هذا الحادث سهولة تعرض النساء لاساءة المعاملة بسبب جنسهن بصرف النظر عن الوظيفة التي يشغلنها.

٦٩- وفي الوقت الذي وجدت فيه أقسام الشرطة النسائية لمدة تجاوزت قليلا عشر سنوات، بذلت محاولة في بعض الولايات لتقييم سير عملها واعادة النظر فيه. ففي نيسان/أبريل ١٩٩٦، عين رئيس الشرطة المدنية لريو دي جانيرو لجنة تابعة لمجلس الولاية لحقوق المرأة لاجراء دراسة عن اقسام الشرطة النسائية في ولاية ريو دي جانيرو. وكانت الاستنتاجات الرئيسية لهذا التقرير كما يلي:

(أ) أن العنف الأسري الذي كثيرا ما يزيد من حدته استعمال المخدرات أو الكحول هو أكثر أشكال العنف ضد النساء شيوعا في ولاية ريو دي جانيرو؛

(ب) الجرائم المرتكبة ضد النساء يقل الابلاغ عنها ولا سيما في "الفافيلاس" (favelas)، وهي المناطق الأكثر فقرا وفي أحياء الطبقات الراقية؛

(ج) وتلازم الشرطيات اللواتي يعملن في أقسام الشرطة النسائية وصمة عار داخل قوات الشرطة؛

(د) رغم عيوب أقسام الشرطة النسائية، ينبغي أن تستمر في كونها جزءا لا يتجزأ من الأمن العام وسياسة السلامة؛

(هـ) يلزم ادخال تغييرات في رفع درجة الوعي وفي العقلية داخل قوات الشرطة لضمان أن تحصل الضحايا من النساء على معاملة مناسبة وليس فقط على خدمات شرطية في أقسام الشرطة النسائية.

٧٠- ونتيجة لهذا التقييم، توجد الآن زيادة في التعاون بين أقسام الشرطة النسائية والمحامين العامين فيوفر ذلك للنساء امكانية افضل للحصول على الخدمات القانونية. وفضلا عن ذلك، حصل كل قسم شرطة نسائي في ريو دي جانيرو على زيادة في الموارد، بما في ذلك سيارة شرطة جديدة. وبالاضافة إلى ذلك، ستنشأ لجنة دائمة للتقييم والرصد تنظر في احتياجات ومتطلبات اقسام الشرطة النسائية في ولاية ريو دي جانيرو.

٧١- وأوصت اللجنة أيضا بإنشاء وحدة تنسيق لأقسام الشرطة النسائية للعمل مع رئيس الشرطة لضمان تحسين الخدمات. وتحدد موعد ولكن لا تزال الوحدة تنتظر اعتمادات مالية. وفضلا عن ذلك، اقترحت اللجنة أن يضاف إلى أقسام الشرطة النسائية الحالية مزيد من العاملين وأن تنشا أقسام شرطة نسائية جديدة في المناطق التي يكثر فيها حدوث العنف ضد النساء. وأوصت اللجنة أيضا بما يلي:

(أ) ينبغي أن تحاول أقسام الشرطة النسائية جمع الأموال من القطاع الخاص لتغطية النفقات المتصلة باحتياجاتها الخاصة؛

(ب) ينبغي إدراج التدريب المتخصص المتعلق بالعنف ضد النساء في تدريب كليات الشرطة؛

(ج) يجب أن تعمل أقسام الشرطة النسائية على نحو وثيق مع السلطة القضائية ومع العاملين الآخرين في الشرطة والمجال الاجتماعي؛

(د) يتعين اقامة مآوى لضحايا العنف من النساء لإيواء النساء اللواتي ليس لهن سكن بديل؛

(هـ) يجب توعية موظفي معاهد الطب الشرعي بشأن معاملة ضحايا العنف من النساء.

خامسا - السياسة الصحية والمآوى

٧٢- انتقد كثير من المناضلين والمسؤولين الاجراء الخاص بإرسال النساء إلى معهد الطب الشرعي من قسم الشرطة واعادتهن اليه انتقادا شديدا. ويبدو أن لمعهد الطب الشرعي احتكارا فيما يتعلق بتوفير الأدلة الطبية الشرعية المتعلقة بضحايا العنف من النساء. ولكن كثيرا من المعلقين يرون أن الأطباء في هذه المعاهد ليسوا متدربين في مجال المشاكل المتصلة بضحايا العنف من النساء. وفضلا عن ذلك، يؤكد أن كثيرات من النساء الضحايا اللواتي يُطلب اليهن الانتقال بأنفسهن إلى المعهد من قسم الشرطة بعد تعرضهن للاعتداء تُشبَّط همتهن ويرجعن إلى المنزل. واقترح بعض المسؤولين أن تكون هناك وحدة تابعة لمعهد الطب الشرعي، بها تدريب متخصص في مجال معالجة العنف ضد النساء، وتكون ملحقة بأقسام الشرطة النسائية. واقترح آخرون أن تنشا مثل هذه الوحدة في جميع المستشفيات الكبرى لتسهيل الدخول للضحايا من النساء. وعلاوة على ذلك، لما كانت نساء كثيرات من ضحايا العنف الأسري يذهبن إلى المستشفى وليس إلى قسم الشرطة، ينبغي توعية العاملين في مجال الطب في مجال التعرف على علامات العنف الأسري بحيث يستطيعون توجيه المصابة بناء على ذلك[٣٣].

٧٣- وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار في السياسات الصحية الوطنية وتلك التي على مستوى الولايات المشكلة الخاصة للعنف ضد النساء نظرا لأنه يبدو أنه لا توجد حاليا سياسات أو برامج صحية. وأكد مسؤولون في وزارة الصحة أن النظام الصحي لا يتناول على نحو منظم العنف ضد النساء. واعترف بأن هناك حاجة إلى بدء برنامج لصحة النساء على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات[٣٤]. ومما يبعث على السخرية أن أغلبية المشتغلين بمهنة الطب، وفقا لما أفادت به مصادر في وزارة الصحة، من النساء ولكن بدون تدريب في مجال الاهتمامات والاحتياجات الخاصة للنساء من ضحايا العنف، من غير المحتمل أن يتعاطفن معهن بدرجة أكبر من زملائهن من الرجال.

٧٤- ومن كل المدن التي زارتها المقررة الخاصة، كانت ساو باولو هي الوحيدة التي لها مأوى بلدي به ٥٠ مكانا للنساء المعتدى عليهن بالضرب واطفالهن. وفي برازيليا، توجد تشريعات خاصة بالمآوى ولكن يم يُقم أي مأوى فعلا. وفي "بورتو أليغري"، يوجد مأوى نظيف ومتسم بالترحيب هو "فيفا ماريا" الذي تموله منظمة غير حكومية. وترى المقررة الخاصة أن نقص مآوى النساء المعتدى عليهن بالضرب هو احدى المسائل الأكثر الحاحا فيما يتعلق بالعنف ضد النساء في البرازيل. وتترك نساء كثيرات بيوتهن دون مكان يذهبن اليه، وكما أشير اليه أعلاه، يُرغمن على العودة إلى العلاقة المنطوية على سوء معاملة نتيجة للتبعية الاقتصادية ونقص المآوى. وتتطلب ضرورة إعطاء الضحايا من النساء المكان والوقت للتفكير في مستقبلهن فيما يتعلق بمسألة العنف السري اقامة مآوى، كمسألة لها أولوية، في أماكن منفصلة وخاصة لا يمكن أن يدخلها من يضربونهن. وتلح المقررة الخاصة على أن تقيم البلدية أو المنظمات غير الحكومية مزيدا من المآوى بحيث تُمكن ضحايا العنف من النساء من أن يبدأن حياة جديدة.

سادسا - الحكومة

ألف - السلطة القضائية

٧٥- يري أحد الخبراء أن نسبة ٢ في المائة فقط من مرتكبي أفعال العنف ضد النساء من الذكور يدانون وكثيرا ما تقل الأحكام في حالات العنف الأسري عن الحبس لمدة سنة واحدة[٣٥]. ويعتقد هذا الخبير أن هيكل العقوبات فيما يتعلق باصدار الأحكام القضائية غير مرض ولا يصلح رادعا فعالا لمرتكبي هذه الأفعال. ومن المعتقد أن أعضاء السلطة القضائية لا يحاكمون، في الحالات المنطوية على عنف ضد النساء، السلوك الاجرامي ولكن الدور الاجتماعي الذي يقوم به مرتكب فعل العنف والضحية[٣٦]. و"الدفاع عن الشرف" كما نوقش أعلاه، هو مثال لكيفية تأثر السلطة القضائية بالمواقف الاجتماعية بصرف النظر عن القانون. وقد قامت مجموعات نسائية ومجموعات لحقوق الإنسان بإصدار وثائق لدراسات حالات افرادية كثيرة أثرت فيها النزعات والمواقف الاجتماعية وتكوين الآراء الجامدة عن الجنسين[٣٧]. فاذا وُصفت امرأة بأنها زوجة طيبة ومطيعة وبأنها ليس لها نشاط جنسي، تكون احتمالات ادانة ضاربها أكبر. وإذا أبدت المرأة من ناحية أخرى، استقلالا واذا وُجدت أي تلميحات إلى عدم احتشام جنسي أو إلى اتصالات جنسية "فاجرة" برجال غير الزوج، من المستبعد جدا أن يدان ضاربها.

٧٦- وهذا المضمون للرأي القضائي غير مناسب نظرا لأنه يبدو وجود عملية "تغليب عدد النساء" في الهيئة القضائية تحدث حاليا. وفي حين أن ٦٤ في المائة من السلطة القضائية من النساء[٣٨] من الصحيح أيضا أن القاضيات والمحاميات كثيرا ما لا يكن في مجال الممارسة الجنائية[٣٩]. وقد شدد باستمرار المسؤولون في مجالس الولايات لحقوق المرأة على أن هناك حاجة إلى توعية السلطة القضائية فيما يتعلق بالمشاكل المتصلة بالعنف ضد النساء. غير أن هناك ترددا فيما يتعلق بكيفية تنفيذ مثل هذه العملية. ويقول المسؤولون الاتحاديون بوضوح أنه ليس ضمن ولايتهم تدريب القضاة في مجال العنف الأسري خوفا من إضعاف استقلال السلطة القضائية[٤٠]. ولكن الحاجة إلى وضع برنامج موجه إلى تفهم القضاة لمسألة العنف ضد المرأة في البرازيل أمر ضروري. ويجب وضع هذا البرنامج بالتشاور مع الهيئة القضائية بحيث يتجنب أي آثار على استقلال السلطة القضائية وتأثير مفرط من جانب الهيئة التنفيذية.

٧٧- وعلمت المقررة الخاصة، أثناء المناقشات التي دارت مع مجلس المرأة الوطني في برازيليا، باقتراح مقدم من المجلس بانشاء محاكم متنقلة للعنف الأسري داخل المقاطعة الاتحادية. ولكن وزير العدل أكد، عندما فُتح معه الموضوع، أن وجود محاكم خاصة للعنف الأسري لن يكون فعالا لأن انشاءها سيؤدي إلى تمييز في مجال حقوق المرأة داخل السلطة القضائية. وان وجود مثل هذه المحاكم سيستخدم عذرا للمحاكم الأخرى لكي لا تتخذ اجراء فيما يتعلق بالعنف الأسري. وأكد الوزير أنه يجب، بدلا من ذلك، أن تبذل محاولات لجعل الاجراءات الحالية أكثر فعالية ولرفع درجة الوعي بين القضاة العاديين بشأن المسائل المتصلة بالعنف الأسري. وتحاول أيضا وزارة العدل حاليا ايجاد عقوبات بديلة وبرامج للإصلاح لمرتكبي أعمال العنف الأسري، لأنه يُرى أن هذه الاجراءات أكثر فعالية من السجن[٤١]. وترى المقررة الخاصة أنه اذا كانت ستُنشأ محاكم متخصصة، سوف يجب أن يتم ذلك على نطاق الدولة لكي تكون فعالة. ولكن لا توجد موارد كافية لهذا البرنامج ويبدو أن من غير المحتمل أن توافق وزارة العدل على هذا الاقتراح.

باء - السلطة التشريعية

٧٨- في السنوات الأخيرة، اتخذت السلطة التشريعية البرازيلية كثيرا من المبادرات فيما يتعلق بالعنف ضد النساء على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات. وأقر الكونغرس الوطني اعتمادا خاصا في الميزانية للمجلس الوطني لحقوق المرأة مع اشارة خاصة إلى العنف الأسري. وبالاضافة إلى ذلك، ينظر مجلس نواب الكونغرس حاليا في مشروع القانون رقم ٤٤٢٩ (١٩٩٤) بشأن الجرائم المرتكبة ضد الحرية الجنسية وفي مشروع القانون رقم ١٣٢ (١٩٩٥) بشأن العنف الأسري كما هو مشار اليه أعلاه. وفي ١٩٩٣، كما سبقت الاشارة اليه، أنشأ مجلس النواب لجنة تحقيق برلمانية لبحث مسألة العنف ضد المرأة في البرازيل. وأثناء المناقشات التي أجرتها المقررة الخاصة مع أعضاء السلطة التشريعية، كان من الواضح أن كثيرين كانوا ملتزمين بتعديل قانون العقوبات لصالح ضحايا العنف من النساء وباعتماد تشريعات خاصة بشأن العنف الأسري.

جيم - السلطة التنفيذية

٧٩- قامت السلطة التنفيذية لحكومة البرازيل، استجابة للنضال الاجتماعي للمجموعات النسائية في البرازيل، سواء على المستوى الاتحادي أو على مستوى الولايات، بوضع عدد وافر من البرامج الرامية إلى رفع درجة الوعي بشأن العنف ضد النساء. وعلى مستوى الحكومة الاتحادية، بدأت وزارة العدل خطة وطنية لحقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ يتناول أحد مجالاتها ذات الأولوية العنف ضد النساء. ويرحب بوجه خاص بهذه المحاولة لإظهار العنف ضد المرأة كمسألة من مسائل حقوق الإنسان.

٨٠- إن الهيئة الرئيسية المعنية بحقوق المرأة على المستوى الاتحادي هو المجلس الوطني لحقوق المرأة. ورغم أنه منشأ منذ ١٠ سنوات، فإن هذا المجلس تناول بالتحديد مسألة العنف ضد النساء منذ أيار/مايو ١٩٩٥. وفي ٨ آذار/مارس ١٩٩٦، وهو يوم المرأة العالمي، بدأ المجلس الوطني برنامجا وطنيا لمنع ومكافحة العنف الجنسي والأسري. ولهذا البرنامج أهداف وقائية، مثل حملات إعلامية جماهيرية، بهدف تغيير المواقف الاجتماعية السائدة من العنف ضد المرأة. ويحاول المجلس الوطني حالياً، بالتعاون مع وزارة التعليم، عرض برامج فيديو وبرامج تلفزيونية عن العنف ضد المرأة في شبكة التلفزيون المدرسية الوطنية.

٨١- وبالإضافة إلى الجوانب الوقائية، يستهدف البرنامج الوطني السلطة القضائية والسلطة التشريعية وإعادة تنظيم أقسام الشرطة النسائية. وإدراكاً منه أن الشرطة تخضع لولاية وزارةالعدل، يأمل المجلس الوطني أن يكسب التأييد، من خلال وزارة العدل، لزيادة الموارد البشرية والمالية لأقسام الشرطة النسائية من أجل وضع برامج تتعلق بتدريب الشرطة ولتقديم حوافز وظيفية للشرطيات في أقسام الشرطة النسائية. وسيحاول المجلس الوطني أيضاً أن ينشئ خدمات استشارية قانونية مجانية لضحايا العنف من النساء. وفضلاً عن ذلك، من المقترح إنشاء مكاتب خاصة رسمية للمدعى عليهم ومحاكم خاصة لجرائم العنف الأسري كما سبقت الإشارة إليه أعلاه. ويُجري المجلس الوطني أيضاً في الوقت الحالي تحسيناً لإجراءات تسجيل الشكاوى المتعلقة بالعنف الأسري بأن يتيح مثلاً إمكانية تقديم الشكاوى في المستشفيات. ويجري أيضاً تعديل قانون العقوبات بغرض تشديد العقوبات لجرائم العنف الأسري.

٨٢- ويمول مصرف التنمية المشترك بين البلدان الأمريكية البرنامج الوطني كما يُمول أيضاً بواسطة اعتماد خاص من الكونغرس الوطني. ويأمل المجلس الوطني أيضاً أن يحصل على دعم من القطاع الخاص في جهوده للقضاء على العنف ضد المرأة. وفي ولاية ميناس غيراييس، على سبيل المثال، قدمت إحدى شركات القطاع الخاص تمويلاً لطبع ملصقات توضع على مصدات السيارات ومكتوب عليها "لا تدوس ما للمرأة من حقوق الإنسان"(٤٢).

٨٣- وبدأ أيضاً مجلس الولاية للمرأة التابع لمقاطعة برازيليا الاتحادية برنامجاً لمكافحة ومنع العنف ضد المرأة. وهدف البرنامج هو مبدئياً تعبئة المجتمع بإنشاء محافل إقليمية من خلال لجان في كل من المناطق الإدارية البالغ عددها ١٩ التابعة للمقاطعة الاتحادية. وبدأت أيضاً حملة لوسائل الإعلام بإعلانات تلفزيونية فعالة تحمل شعارات مثل "العنف ضد النساء جريمة. أبلغ عنها" أو "أبلغ عنها. إن السكوت شريك العنف". وبالإضافة إلى تعبئة المجتمع المدني من خلال هذه المحافل، هناك محاولة لكسب تأييد الحكومة فيما يتعلق بوضع برامج إضافية عن العنف ضد المرأة. وفي هذا الشأن، يأمل مجلس الولاية إنشاء خط هاتفي ساخن للعنف ضد المرأة لمواجهة الشكاوى من نقص الموارد والعاملين التي تأتي من أقسام الشرطة النسائية. ولما كان هناك قسم شرطة نسائي واحد فقط في كل المقاطعة الاتحادية، فإن مجلس الولاية يهدف أيضاً إلى تعزيز وتنسيق الوحدات النسائية في أقسام الشرطة العادية.

٨٤- وعلاوة على ذلك، سيحاول مجلس الولاية إنشاء مركز لدعم المرأة لتقديم مشورة قانونية، ودعم نفسي وإرشاد لضحايا العنف من النساء. وسيوجد برنامج للتدريب على العمل للضحايا من النساء بهدف بناء ثقتهن وتزويدهن بالإمكانيات بواسطة مشاريع اقتصادية حرة. ويعتزم المجلس أيضاً إنشاء مشروع استشاري شبه قانوني مصمم على غرار مشروع THEMIS شبه القانوني التابع لهيئة UNIFEM في بورتو أليفري. وبالإضافة إلى ذلك، يأمل مجلس الولاية التركيز على التربية الجنسية والقضاء على ثقافة "هيمنة الرجل" في المدارس(٤٣).

٨٥- ومجلس ولاية ساو باولو المعني بمركز المرأة له أيضاً نشاط بالغ وله برنامج ضخم فيما يتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة. ومجلس الولاية في ساو باولو كان أول مجلس ولاية لحقوق المرأة ينشأ في البرازيل في ١٩٨٤. وهو يتألف من ٣٢ مستشاراً من المجتمع المدني ومن أمانات الولاية. واستجابة لطلبات مجلس الولاية، أنشأت حكومة ولاية ساو باولو ثلاثة أفرقة عاملة لدراسة قضايا المرأة فيما يتعلق بالعمل والصحة والتعليم. ويسر المقررة الخاصة بوجه خاص أن أنشأ السيد ماريو كوفاس، حاكم ولاية ساو باولو، في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦، أثناء اجتماع مع المقررة الخاصة بمرسوم، فريقاً عاملاً مشتركاً بين الأمانات ومعني بالعنف ضد النساء داخل أمانة الولاية للسلامة والأمن. وسيتألف الفريق العامل من ممثلي أمانات الولاية للصحة والعدل والتعليم وإدارة السجون ومجلس الولاية المعني بمركز المرأة. ونظراً لأن ذلك كان نتيجة ملموسة لزيارة المقررة الخاصة، فقد رُحِّب به كحدث هام. وطلب إلى الفريق العامل أن يقدم استراتيجيات لمكافحة العنف ضد المرأة إلى الحاكم في غضون ٩٠ يوماً. وبالإضافة إلى ذلك، أعلن الحاكم أنه سيولي أهمية خاصة لتوصية المقررة الخاصة بإنشاء مآوى للنساء المعتدى عليهن بالضرب في ولاية ساو باولو.

٨٦- إن البرامج الخاصة للمجلسين الوطنيين ومجلسي الولاية لحقوق المرأة في برازيليا وساو باولو مشجعة للغاية ولكنها للأسف تؤكد على أن هذه البرامج موزعة على نحو غير متساوٍ. وليس لدى جميع حكومات الولايات مجلس ولاية لحقوق المرأة أو برامج للقضاء على العنف ضد المرأة. وحتى في الولايات التي توجد

فيها مثل هذه المجالس أو البرامج، يوجد أيضاً تناقض بين الحضر والريف وبين السود والبيض. وعلاوة على ذلك، نظراً لأن كثيراً من البرامج المشار إليها أعلاه لم تبدأ إلا في ١٩٩٥ أو ١٩٩٦، لم تستطع المقررة الخاصة أن تلمس مباشرة أثر هذه الحملات وما إذا كانت قد لعبت دوراً رئيسياً في استئصال العنف الأسري في المجتمع البرازيلي. ورغم ذلك، ينبغي الترحيب بهذه الحملات باعتبارها جهوداً صادقة مبذولة لمعالجة مشكلة استئصال العنف الأسري.

سابعاً - المنظمات غير الحكومية والجماعات النسائية

٨٧- أعجبت المقررة الخاصة للغاية بعمل والتزام المنظمات غير الحكومية البرازيلية والجماعات النسائية العاملة في مجال العنف ضد النساء. وأتيحت لها فرصة لقاء كثير من هذه الجماعات وأُطلعت على عملها المتعلق بمشكلة العنف الأسري.

٨٨- ومركز المساواة بين الجنسين للدراسات والمشورة (CFEMO) هو منظمة غير حكومية تنادي بالمساواة بين الجنسين أنشئت في تموز/يوليه ١٩٨٩ في برازيليا، بهدف توفير جسر اتصال بين المجموعات النسائية والعملية التشريعية. ويستعرض هذا المركز ويرصد العملية التشريعية في الكونغرس بغرض إبقاء المجموعات النسائية على علم بالتطورات الحالية، ويحاول كسب تأييد البرلمانيين لإدخال تغييرات على التشريعات. ويستخدم المركز الرسائل الإخبارية والفاكسات لإبقاء الجمهور على علم بالتغييرات والمبادرات التشريعية. ويتعاون المركز مع الكونغرس في تعديل قانون العقوبات وكان وقت هذه البعثة يراقب عدة مشاريع قوانين بشأن العنف الأسري كانت معروضة على الكونغرس. وهو يعمل أيضاً بنشاط في كسب تأييد الكونغرس فيما يتعلق بتنفيذ برنامج بكين للعمل.

٨٩- وهناك مجموعة نسائية أخرى التقت بها المقررة الخاصة في NEPEM (وهو وحدة الدراسات والتحريات عن المرأة) في جامعة برازيليا. وقد أجرت الوحدة بحثاً علمياً عن العنف الأسري والجنس ضد النساء باستخدام بيانات من أقسام الشرطة النسائية مع تحليل البيانات حسب السن ونوع الجريمة. وبالإضافة إلى ذلك، أجرت الوحدة بحثاً عن المفهوم الاجتماعي للعنف ضد النساء من خلال دراسات استقصائية في محطة الحافلات المركزية في برازيليا بهدف إلقاء الضوء على المواقف المجتمعية من الاغتصاب وكجزء من دراستها الاستقصائية، أجرت الوحدة مقابلات مع الشرطة والنساء من ضحايا العنف، وأيضاً مع مرتكبي الاعتداءات الجنسية في السجون. وتهدف الوحدة إلى العمل مع القيادات المجتمعية لفهم وتحليل المواقف الاجتماعية فيما يتعلق بالعنف ضد النساء من خلال دراسات حالات إفرادية للاغتصاب والعنف الأسري. وبعض الاستنتاجات التي توصلت إليها الوحدة تتمثل في أن أغلبية الجمهور غير مهتمة بالعنف ضد النساء وأن المدركات المتعلقة بالعنف ضد النساء تختلف باختلاف الطبقة الاجتماعية. واستنتج أيضاً أن إنشاء أقسام الشرطة النسائية ساعد في رفع درجة الوعي الجماهيري بشأن العنف الأسري باعتباره جريمة يجب التنديد بها. وتهتم الوحدة بوجه خاص بأن يعتبر العنف ضد النساء انتهاكاً لحقوق الإنسان، وأيضاً باعتباره مسألة تتعلق بالصحة بالنسبة للنساء. واقترح أيضاً تقديم مشورة فورية في أقسام الشرطة بحيث تستطيع النساء الضحايا التغلب على مخاوفهن من رفع دعوى على مرتكب فعل العنف.

٩٠- وينفذ كل من منظمة الصحة للبلدان الأمريكية ومصرف التنمية المشترك بين البلدان الأمريكية برنامجاً إقليمياً للقضاء على العنف ضد النساء بهدف بلوغ مستويات صحية متساوية للرجال والنساء ويعترف فيه

بأن العنف ضد النساء يشكل أحد أكبر العقبات أمام رفع المستويات الصحية. ويعمل كل من منظمة الصحة للبلدان الأمريكية ومصرف التنمية المشترك بين البلدان الأمريكية مع نخبة من المستشفيات بتدريب العاملين في مجال الطب على معاملة النساء ضحايا العنف ويحاولان أيضاً إقامة "شبكة رعاية"، مثل "المراكز الموحدة" التي تعالج جميع جوانب الصحة البدنية والنفسية للضحية.

٩١- وCEPIA ريو دي جانيرو هي إحدى منظمات البرازيل غير الحكومية الرائدة التي تقود الحملة للقضاء على العنف ضد المرأة بالاشتغال في البحوث، وأيضاً في العمل الاجتماعي. وأشرفت CEPIA في الثمانينيات على حملة مناهضة "الدفاع عن الشرف" في حالات قتل الزوجات التي أدت إلى تغير هام في المواقف في مثل هذه الحالات. وتواصل CEPIA محاولتها كسب التأييد للتغييرات في المواقف القانونية ولا سيما فيما يتعلق بأنواع الدفاع الأخرى التي يستخدمها مرتكبو العنف ضد النساء مثل الاستفزاز أو أنواع الدفاع الخاصة بالانفعال العنيف. ويحاول في البحوث التي تجريها CEPIA إجراء تحليل شامل للمحيط الاجتماعي وتاريخ العنف ضد النساء في البرازيل.

٩٢- وهيئة تأييد المرأة (PRO MULHER) هي منظمة غير حكومية في ساو باولو تعمل مباشرة مع ضحايا العنف من النساء. وPRO MULHER بها اخصائيون نفسيون وأخصائيون اجتماعيون ومحامون يقدمون مشورة قانونية، وإرشاداً ووساطة للأزواج والزوجات الذين يعانون من العنف الأسري. ويبدو أن برنامج الوساطة PRO MULHER برنامج ناجح للغاية. وقُدِّمت المقررة الخاصة لزوج وزوجة مروا بالوساطة وتصالحوا فيما بعد. ومن الواضح أن الزوج الذي كان يضرب زوجته والذي تحدث طويلاً مع المقررة الخاصة، طرأ عليه تحول بعد برنامج PRO MULHER. ويبدو أن إمكانية الوساطة في حالات العنف الأسري دون اللجوء إلى قانون العقوبات استخدمت بنجاح في الحالات الفردية. ولكن ما زال السؤال هو ما إذا كان لا يجب تعريض المعتدي بالضرب للدعوى الجنائية وإدخاله بعد ذلك في برنامج للإصلاح والوساطة.

٩٣- وعندما تسعى ضحية إلى الحصول على مساعدة من PRO MULHER، تحدد شكاواها واحتياجاتها الشخصية. ثم تجتمع بمجموعة إرشادية من المحامين والاخصائيين الاجتماعيين والاخصائيين النفسيين في أربع جلسات شهرياً وتنصح بكيفية إعادة تنظيم حياتها وحياة أسرتها. وسيقدم لها محام مشورة عن طريق رفع دعوى قانونية ولكن في حالات كثيرة، تحال الضحية إلى الوساطة الأسرية التي قدم إليها مع أفراد أسرتها النصح خلالها. وأقامت PRO MULHER أيضاً اتصالات مع القضاة المحليين وتُسجَّل كل التسويات التي تسهلها PRO MULHER في المحكمة.

٩٤- والتقت أيضاً المقررة الخاصة بهيئة تنسيق شؤون المرأة في سانتوس بساو باولو التي تقدم إلى النساء خدمات دعم ومشورة قانونية واجتماعية ونفسية. وتعاملت هيئة التنسيق حتى الآن مع ٢ ٣٥٠ عميلة، وهي تعمل أيضاً مع المعتدين فيما يتعلق بالإصلاح. وفيما يتعلق بالوقاية، تصدر هذه الهيئة كتيبات وتلقي محاضرات وتجري مناقشات فيما يتعلق بمشكلة العنف الأسري.

٩٥- وأثناء مهمتها، أجرت المقررة الخاصة مناقشات مفيدة مع غيليديس - معهد النساء السود في ساو باولو. وقد أنشئ غيليديس في البداية لمكافحة العنصرية في ساو باولو من خلال برنامج "النجدة ضد العنصرية"(SOS Racism) بتقديم دعم قانوني إلى ضحايا التمييز العنصري من النساء، واكتشف أن ما يزيد عن ٥٠ في المائة من النساء اللواتي يطلبن المساعدة يكنّ ضحايا للاعتداء الجنسي والعنف الأسري. ونتيجة

لذلك، بدأ معهد غيليديس تدريب موظفيه القانونيين على التكيُّف لمتطلبات ضحايا العنف الأسري وفي نفس الوقت إعادة النظر في كيفية وجوب تعديل أهداف المنظمة بحيث تفي بمقتضيات ضحايا العنف الأسري من النساء. والرابطة النسائية لثقافة السود في بورتو أليفري هي منظمة أخرى تهدف إلى معالجة المشاكل الخاصة للنساء السود بأن توفر لهن التوجيه والوعي السياسي.

٩٦- و"SOS Açao Mulher" بدأت منذ ١٠ سنوات كخط هاتفي لمساعدة ضحايا العنف من النساء. وهي الآن منظمة كاملة المركز موجهة إلى احتياجات ضحايا العنف من النساء. وتأتي ٥٠ في المائة من الإحالات من قسم الشرطة النسائي الوحيد في كابيناس. وتأتي ٥٠ في المائة أخرى من المصادر الخاصة أو من المستشفيات. وبعد مقابلة أولى مع أخصائي نفسي وأخصائي اجتماعي متدربين، تُحال الضحايا من النساء إلى محامين وأخصائيين نفسيين للمشورة. ويُطلب إليهن أيضاً حضور جلستين جماعيتين: جلسة مع الفريق القانوني المعني بالتوجيه القانوني، وجلسة مع فريق الدعم المعني بإعادة التكييف النفسي.

٩٧- وتقوم SOS Açao Mulher حالياً بحملة لإنشاء مأوى للنساء في كامبيناس. ورغم اجتماع عقد مع عمدة كابيناس، لم يتحقق شيء بشأن موعد مهمة المقررة الخاصة. وناقشت SOS Açao Mulher الحاجة الملحة إلى مآوى ووضعت حالة إمرأة لها ١١ طفلاً ضربها زوجها عندما حاولت منعه من الاعتداء على ابنتهم البالغة من العمر ١٢ عاماً. وأرسلتها SOS Açao Mulher إلى ساو باولو بسبب عدم وجود مأوى في كامبيناس، لأن زوجها هدد بقتلها ولكنها عادت إلى كامبيناس فطعنها بسكين حتى الموت. وهناك حالة أخرى تتعلق بإمرأة شابة لها طفل عمره ثلاث سنوات كانت تريد الهروب من علاقة مهينة. وانتقلت بمساعة SOS Açao Mulher إلى منزل شقيقتها. ولكن بعد مرور أسبوع عندما ذهبت إلى منزلها لأخذ بعض الملابس للطفل خنقها زوجها. ولا يسع المقررة الخاصة إلا أن تكرر طلبها الملح إلى حكومة البرازيل بإقامة مآوى لضحايا العنف من النساء في جميع الولايات.

٩٨- وTHEMIS، كما سبقت الإشارة إليه أعلاه، هو مشروع رائد تموله UNIFEM في بورتو أليغري، يعمل في تدريب قيادات المجتمعات المحلية كمستشارين شبه قانونيين (promotores publicos) لمساعدة ضحايا العنف من النساء في مجتمعاتهم المحلية. وهو مشروع يقدم المشورة القانونية، ويصحب النساء إلى المحاكم ويحاول بناء التضامن داخل المجتمع المحلي لمنع العنف ضد النساء. ومنذ ١٩٩٣، تم تدريب ٨٥ مستشاراً شبه قانوني. ويقدم THEMIS أيضاً خدمة إعلامية عن العنف ضد النساء (SIM) إلى النساء داخل مجتمعهن المحلي. ويحاول THEMIS أيضاً توعية القضاة المحليين من خلال عقد حلقات دراسية وإلقاء محاضرات والقيام بحملات ويقوم بدفاعه من خلال استخدام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ودخل THEMIS أيضاً شريكاً مع عاملين مجتمعيين آخرين مثل الشرطة والأخصائيين الاجتماعيين ومعهد الطب الشرعي محاولاً بذلك توفير شبكة دعم شاملة للنساء. ولاحظت المقررة الخاصة أن مجموعات كثيرة في ولايات أخرى تحاول حالياً تقليد نموذج THEMIS نتيجة لنجاحاته.

ثامناً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - على الصعيد الدولي

٩٩- لم يعلن إلا مؤخراً عن العنف الأسري ولم يعترف به إلا مؤخراً كانتهاك ما للمرأة من حقوق الإنسان. ولذلك من المهم أن تنشر على نطاق واسع الأفكار والمفاهيم الواردة في إعلان الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة على الصعيد الوطني. ويجب على هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها، مثل شعبة منع الجريمة والقضاء الجنائي في مكتب الأمم المتحدة بفيينا، في عملها مع الأنظمة القضائية الجنائية الوطنية، أن تبذل جهوداً منظمة ومتضافرة لرفع درجة الوعي بشأن التفكير الحديث المتعلق بالعنف الأسري باعتباره انتهاكاً لحقوق الإنسان وبشأن التدابير المؤيدة لضمان استئصال شأفة هذا العنف.

١٠٠- شهد العقد الأخير ابتكارات فيما يتعلق بوضع تشريعات عن العنف الأسري وسنّ إجراءات وأنظمة لتنفيذه. ومع ذلك، كثيراً ما تكون هذه الابتكارات خاصة ببلدان و/أو مناطق وبذلت جهود قليلة جداً على الصعيد الدولي لتوفير "دار مقاصة" للمعلومات عن العنف الأسري. فمثلاً، قلّما يحدث تبادل للتجارب في الأنظمة القانونية العامة فيما يتعلق بالمعلومات المتصلة بالنظم القانونية المدنية: لذلك يقترح إنشاء دار مقاصة للمعلومات، ربما يكون مقرها في UNIFEM أو في شعبة النهوض بالمرأة في المقر لضمان المشاركة في المعلومات عن طرق ووسائل مكافحة العنف الأسري على المستوى الوطني وجعلها في متناول جميع البلدان.

باء - على الصعيد الإقليمي

١٠١- تشكل الاتفاقية المشتركة بين البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد النساء واستئصاله والمعاقبة عليه تشريعاً دولياً هاماً في ميدان حقوق المرأة. والاتفاقية شاملة وتسمح أيضاً بإغاثة الفرد على الصعيد الإقليمي. ولكن من الملاحظ أن المعلومات عن الاتفاقية لا تتوفر بسهولة في البلدان غير الناطقة بالاسبانية أو البرتغالية. ولذلك يجب أن تبذل محاولة لنشر المعلومات عن الاتفاقية في مناطق أخرى لكي تتخذ منظمات إقليمية أخرى مبادرات مماثلة، مثل منظمة الوحدة الأفريقية ومجلس أوروبا.

جيم - على الصعيد الوطني

١٠٢- رغم أن المقررة الخاصة لاحظت البرامج الابتكارية الكثيرة في البرازيل والمتعلقة بالقضاء على العنف ضد المرأة، يبدو أن هذه المبادرة تتركز في مناطق معينة من البلد، ولا سيما في المراكز الأكثر اتساماً بطابع الحضر. ومن المهم وضع استراتيجية متكاملة من شأنها أن تسمح بتنفيذ هذه البرامج، مثل أقسام الشرطة النسائية في جميع أنحاء البلد. ولا ينبغي أن تؤثر التباينات الإقليمية والاختلافات في الجنس والدخل في تخطيط البرامج والمبادرات الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة في جميع أنحاء البلد.

١٠٣- ورغم أن قانون العقوبات البرازيلي يوفر إطاراً لمكافحة العنف الأسري يُرحّب بالجهود المبذولة لوضع تشريعات خاصة للعنف الأسري. ولا ينبغي أن تقتصر هذه التشريعات على توضيح النصوص الأساسية المتعلقة بجريمة العنف ضد النساء ولكن يجب أيضاً أن تتضمن توجيهات ومبادئ توجيهية للشرطة وربما

أيضاً للسلطات القضائية بشأن التدابير اللازمة للمقاضاة والمعاقبة. وفضلاً عن ذلك، يمكن أن تنص هذه التشريعات على أوجه علاج مدنية، مثل أوامر الحماية، بحيث تستطيع النساء التماس النجدة دون أن يرفعن بالضرورة دعاوى جنائية ضد مرتكبي العنف.

١٠٤- ورغم أن ما يسمى "بالدفاع عن الشرف" ليس مؤيداً في التشريعات وقرر القضاء أنه غير مشروع، لاحظت المقررة الخاصة أن المحاكمات التي تتولاها هيئات المحلفين لا تزال تؤدي إلى تبرئة مرتكبي العنف على أساس "الدفاع عن الشرف". وفي الحالات التي يمكن فيها ذلك، قد يلزم بدء عملية تشريعية من شأنها أن تؤدي إلى معايير قضائية تعريفها أضيق فيما يتعلق بالتعليمات الصادرة إلى هيئة المحلفين بحيث يحكم على المعتدين الذين يرتكبون عنفاً ضد النساء باعتبارهم مجرمين.

١٠٥- إن وجود أقسام الشرطة النسائية جانب ايجابي في حملة القضاء على العنف ضد المرأة في المجتمع البرازيلي. ولكن قد يكون من الضروري أيضاً تعزيز قدرة أقسام الشرطة النسائية لتمكينها من التدخل بفعالية لحماية ضحايا العنف من النساء. ومن بين التدابير التي يمكن اقتراحها ما يلي:

(أ) يجب إنشاء أقسام لشرطة النسائية في جميع أنحاء البرازيل، وليس فقط في المناطق الحضرية أو في أحياء معينة داخل هذه المناطق الحضرية. وامكانية الحصول على النجدة من العنف الأسري يجب أن تتوفر لجميع النساء البرازيليات، بصرف النظر عن الدخل أو الأصل العرقي أو الموقع الجغرافي؛

(ب) يجب توسيع نطاق اختصاص أقسام الشرطة النسائية للتحقيق في الجرائم الخطيرة، مثل القتل العمد والانتحار، كما حدث مؤخراً في ولاية ساو باولو. وسيساعد أيضاً توسيع نطاق اختصاص أقسام الشرطة النسائية في رفع مركز أقسام الشرطة النسائية داخل قوات الشرطة؛

(ج) يجب أن يظهر في التكوين الاجتماعي للشرطيات في أقسام الشرطة النسائية تنوع السكان المحليين في المناطق التي تقع فيها هذه الأقسام. وسيسمح هذا التنوع لأقسام الشرطة النسائية بالاستجابة لاحتياجات جميع القطاعات السكانية البرازيلية؛

(د) من المهم ضمان عمل أقسام الشرطة النسائية لمدة ٢٤ ساعة يومياً، بحيث يمكن للضحايا من النساء أن يحصلن على إغاثة فورية وبخاصة في الأوقات التي يكثر فيها حدوث العنف الأسري أي أثناء الليل وفي عطلات نهاية الأسبوع؛

(هـ) من المهم أن يوحي مناخ أقسام الشرطة النسائية والمناخ السائد في محيطها بالثقة لضحايا العنف من النساء. ويلزم أيضاً أن تكون مواقع أقسام الشرطة النسائية في مناطق مأمونة يسهل الوصول إليها. وينبغي بذل جهود خاصة للسماح بوجود إجراءات خصوصية للضحايا من النساء في تقديمهنّ شكواهنّ؛

(و) نظراً لأن أقسام الشرطة النسائية كثيراً ما تصبح المركز الرئيسي في الحي أو المقاطعة لحالات العنف ضد النساء قد تكون هذه الأقسام المكان المثالي لإنشاء "مراكز موحدة" لتقديم خدمات متعددة التخصصات لضحايا العنف من النساء. ويتعين أيضاً أن يوجد في أقسام الشرطة النسائية طبيب من معهد

الطب الشرعي متخصص في العنف ضد النساء. ويجب المساعدة على تسهيل الاتصال والتعاون مع الأخصائيين النفسيين والأخصائيين الاجتماعيين والمحامين وأقسام الشرطة النسائية؛

(ز) ينبغي اتخاذ تدابير خاصة، مثل المساواة في التدريب والحوافز الوظيفية لمن يختار العمل في أقسام الشرطة النسائية، وذلك تحسيناً لصورة أقسام الشرطة النسائية داخل قوات الشرطة؛

(ح) يتعيّن تخصيص الموارد البشرية والمالية اللازمة لأقسام الشرطة النسائية، مثل السيارات، والمعدات والموظفين الإداريين، لكي تنفذ ولايتها على نحو فعال. وسيتطلب ذلك أن تعيد قوات الشرطة تنظيم أولوياتها من أجل ضمان أن تلقى مشكلة العنف ضد النساء الاهتمام الذي تستحقه؛

(ط) ينبغي أن تتعاون أقسام الشرطة النسائية على نحو وثيق مع المنظمات غير الحكومية والجماعات النسائية العاملة في ميدان العنف ضد النساء، من أجل ضمان تقديم دعم أكثر فعالية إلى ضحايا العنف من النساء؛

(ي) يجب أيضاً توعية أقسام الشرطة العادية بشأن المشاكل الكثيرة المتصلة بالعنف ضد النساء، وبخاصة لأن أقسام الشرطة العادية لا تزال تتلقى، بسبب نقص أقسام الشرطة النسائية، أكبر عدد من الشكاوى المتعلقة بالعنف الأسري. ولذلك من الضروري جعل توفر التدريب على تناول حالات العنف الأسري جانباً متكاملاً من جوانب تدريب الشرطة الأساسي في البرازيل، سواء على المستوى الاتحادي أو مستوى الولايات. ويجب وضع هذا التدريب مع إيلاء الاعتبار لما يوجد من الكتيبات والوثائق المتوفرة دولياً، وأيضاً الخبرة الفنية والمعارف التي لدى ما في البرازيل من المجموعات النسائية والمهنيين الذين يعملون في هذا المجال. وتعتبر الحاجة إلى دروس شاملة مقارنة ببرامج التدريب المخصصة، عنصراً أساسياً في أي استراتيجية لمكافحة مشكلة العنف ضد النساء. ويمكن أيضاً توفير دروس متخصصة اضافية للشرطيات اللواتي سيعيّن في أقسام الشرطة النسائية أو في الوحدات النسائية داخل أقسام الشرطة الأخرى.

١٠٦- وتشكل ضرورة ادماج مسائل العنف ضد المرأة في سياسة وطنية للصحة اعتباراً هاماً أيضاً. وينبغي أن يتضمن وضع سياسة وطنية للصحة تتناول العنف ضد النساء في البرازيل، نصوصاً للتدريب المتخصص للعاملين في المجال الطبي في معاهد الطب الشرعي. وبالإضافة إلى ذلك يجب توعية الأطباء بشأن مختلف الأفعال الإجرامية التي يمكن أن ترتكب ضد مريضاتهن. ومع تذكّر أن المستشفى هو في أحيان كثيرة أول مكان تذهب إليه المرأة ضحية العنف، إن وجود عاملين في المجال الطبي مساندين وحسنى الاطلاع سيساعد النساء كثيراً بإسداء المشورة إلى الضحايا بشأن طرق السلوك الممكنة وبشأن الإحالات.

١٠٧- إن ندرة المآوى في البرازيل لضحايا العنف من النساء هي مصدر قلق خاص. ومن المهم أن تتخذ حكومة البرازيل، على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات، وبالتعاون مع المنظمات غير الحكومية، تدابير لإقامة مآوى كمسألة ذات أولوية. وتمويل هذه المآوى يمكن أن يؤخذ ليس فقط من الحكومة ومن الوكالات المانحة بل أيضاً من عناصر القطاع الخاص التي تريد أن تستثمر في الأنشطة الخيرية.

١٠٨- ويبدو أنه لا يوجد إلا عدد قليل جداً من برامج الإصلاح لمرتكبي العنف الأسري في البرازيل. ورغم أن تجريم العنف والاعتداء الأسريين أمر ضروري باعتبارهما انتهاكاً لما للمرأة من حقوق الإنسان، فإنه من

المسلم به تماماً أن المعتدين يحتاجون إلى مساعدة ومشورة نفسيين. وفي بعض البلدان، تدمج برامج للمعتدين بالضرب في عملية القضاء الجنائي وضرورة وضع مثل هذه البرامج، لمصلحة مرتكبي العنف على المدى الطويل هي أمر يستحق النظر فيه. ونظراً لارتفاع معدلات العنف الأسري في البرازيل، يمكن أن تؤدي برامج الإصلاح إلى تخفيض هام لمعدل الارتداد بين المعتدين بالضرب، مما يمكن أن يؤدي إلى تطورات ايجابية فيما يتعلق بسياسة أعمّ تهدف إلى القضاء على العنف ضد المرأة.

١٠٩- وأصبح من الواضح من المناقشات التي أجرتها المقررة الخاصة مع مختلف المحاورين أن هناك حاجة شديدة إلى توعية القضاة بشأن مشكلة العنف ضد المرأة. وهذه البرامج التي تتخذ شكل حلقات دراسية ودورات دراسية كجزء من تدريب القضاة تبدو ضرورية. وفي هذا الشأن، قد يكون من الضروري دعوة القضاة من دوائر أخرى من ذوي الخبرة والاشتغال بمشاكل العنف الأسري للتداول مع القضاة البرازيليين بشأن مسائل مثل الأدلة والأحكام والتعليمات الصادرة إلى هيئة المحلفين وقد يكون من الضروري أيضاً رفع درجة الوعي على نحو مماثل بالنسبة للمحامين العامين والمدعين العامين المشتركين في قضايا العنف الأسري.

١١٠- ونظراً للنجاح النسبي الذي حققته أقسام الشرطة النسائية المتخصصة في رفع درجة الوعي وفي مساعدة ضحايا العنف من النساء، قد يشكل إنشاء محاكم متخصصة للعنف الأسري، كما أيدته بعض المنظمات، خطوة هامة على طريق محاولة استئصال شأفة العنف ضد المرأة في البرازيل.

١١١- وقد أعجبت المقررة الخاصة جداً بغزارة الحملات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة التي تقوم بها الإدارة الاتحادية مع بعض حكومات الولايات. وهذه المبادرات، التي تضم ليس نظام القضاء الجنائي فحسب بل تشمل أيضاً جميع جوانب الإدارة بما فيها التعليم ووسائل الإعلام والشؤون الاجتماعية وغيرها من الوزارات الهامة، تبدو مناسبة للأوان ووثيقة الصلة بالموضوع. ويؤمل أن تسير جميع حكومات الولايات البرازيلية على هذا المنوال وأن تبدأ حملات للقضاء على العنف ضد المرأة في جميع مناطق البلد.

١١٢- ورغم أنه من الواضح أن هناك تجميعاً منظماً للبيانات عن العنف ضد المرأة من خلال أقسام الشرطة النسائية وأعمال بعض معاهد البحوث والمعاهد الجامعية، من المهم تحليل هذه البيانات على نحو مناسب ونشرها على واضعي السياسات لاستخدامها أساساً وقائعياً لتقليد ووضع اصلاحات واستراتيجيات ذات صلة. وينبغي للإدارات الحكومية المشتغلة بالتعداد والإحصاء أن تصدر وثائق وأن تفرق بين النزعات القصيرة والطويلة الأجل المتعلقة بالعنف الأسري، بحيث يحصل على صورة أكثر شمولاً ويُتمكّن من رصد أكثر إحكاماً للحوادث.

دال - على الصعيد المحلي

١١٣- وأعجبت المقررة الخاصة للغاية بتنوع الأنشطة المتصلة بالعنف ضد المرأة التي تقوم بها المنظمات النسائية البرازيلية، والمنظمات غير الحكومية وصاحبات المهن. وتدرك المقررة الخاصة أنه لم يكن يمكن القيام بأي إصلاحات حدثت في البرازيل طوال العقد الماضي لولا نضالها.

١١٤- والاهتمام الوحيد الذي ترغب المقررة الخاصة في إشراك الغير معها فيه في هذا الصدد هو أن الجهود التي تبذلها الدوائر غير الحكومية، شأنها شأن الجهود الحكومية، يجب نشرها بكل قوتها إلى جميع أجزاء البلد. وأن ضرورة نقل هذا النضال إلى داخل البرازيل وإلى مناطق متضررة أخرى يجب أن تشكل اهتماماً كبيراً بالنسبة لأنشطة المنظمات غير الحكومية مستقبلاً. وبالاضافة إلى ذلك، لا يبدو أن المنظمات النسائية باستثناء عدد قليل منها، مهتمة بتقديم خدمات اجتماعية معينة، مثل المآوى، للنساء المعتدى عليهنّ. وأن ضرورة إقامة بنية أساسية على مستوى المجتمعات المحلية فيما يتعلق بتقديم الدعم إلى ضحايا العنف من النساء هي أيضاً عنصر هام وضروري لاستراتيجية شاملة. وتأمل المقررة الخاصة أن يتقدم ويقبل مزيد من المنظمات غير الحكومية والجماعات النسائية هذا التحدي.

الحواشي

(١) لجنة التحقيق البرلمانية، التقرير الوطني إلى المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجينغ ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥) "Relatório geral sobre a mulher na sociedade brasileira", December 1994, p.59.

(٢) المصدر السابق، ص ٥٧.

(٣) المصدر نفسه، ص ٦٠.

(٤) معلومات واردة من أعضاء الجبهة التشريعة لمناهضة إيذاء الأطفال والمراهقين، لجنة الكونغرس لحقوق الإنسان، برازيليا، ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(٥) معلومات مستقاة من أقسام الشرطة النسائية، مجلس الولاية لحقوق المرأة، ريو دي جانيرو، ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(٦) معلومات مقدمة من السيدة ماريا آباريسيدا دي لايا، رئيسة مجلس ولاية ساو باولو لحقوق المرأة، ساو باولو، ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(٧) مناقشة مع الدكتورة هيليث سافيوتي، المنسقة، التحقيق الوطني بشأن العنف ضد النساء، ساو باولو، ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(٨) مناقشات في قسم الدراسات والبحوث المتعلقة بالمرأة (NEPEM)، جامعة برازيليا، برازيليا، ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(٩) مناقشات مع مسؤولي برنامج الأمم المتحدة الإنمائية، برايزيليا، ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(١٠) مناقشات في معهد جيلديز - معهد النساء السود، ساو باولو ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(١١) مناقشات مع NEPEM، مصدر سبق ذكره.

الحواشي (تابع)

(١٢) مناقشات مع إيارا بيتريكوفسكي وروزان كالينغانغ، رابطة النساء الهنديات، برازيليا، ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(١٣) مناقشات مع اتحاد مستخدمي المنازل، ريو دي جانيرو، ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦.

(١٤) المادة ٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ والمادة ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(١٥) المادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق (تابع) الإنسان؛ والمادتان ٦ و٩(١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(١٦) المادة ٥ من الإعلان، والمادة ٨ من العهد.

(١٧) المادة ١٢٩ من قانون العقوبات البرازيلي.

(١٨) المصدر نفسه.

(١٩) المادة ١٤٧ من قانون العقوبات البرازيلي.

(٢٠) المادة ١٤٨ من قانون العقوبات البرازيلي.

(٢١) المادة ١٢١ من قانون العقوبات البرازيلي.

(٢٢) المادة ٢١٣ من قانون العقوبات البرازيلي؛ القانون رقم ٩٠/٨٠٦٩ والقانون رقم ٩٤/٨٩٣٠.

(٢٣) مجلس النواب، مشروع القانون رقم ١٣٢ (لعام ١٩٩٥) "العنف الأسري" مقدم من قبل السيدة ماريالورا والسيدة مارتا سوبليسي؛ ومشروع القانون رقم ٤٤٢٩ (لعام ١٩٩٥)، "الجرائم ضد الحرية الجنسية" مقدم من لجنة التحقيق البرلمانية بشأن العنف ضد النساء.

(٢٤) للاطلاع على تحليل شامل "للدفاع عن الشرف" في البرازيل، انظر مرصد حقوق الإنسان/مرصد الأمريكتين، مشروع حقوق المرأة: "الظلم الجنائي: العنف ضد النساء في البرازيل"، (نيويورك، ١٩٩١).

(٢٥) حكم محكمة العدل العليا، ١١ آذار/مارس ١٩٩١.

(٢٦) مرصد حقوق الإنسان، مصدر سبق ذكره.

الحواشي (تابع)

(٢٧) **المصدر نفسه.**

(٢٨) **مناقشات مع السيدة جاكلين بيتانغوي** (CEPIA)، **ريو دي جانيرو ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦.**

(٢٩) **مناقشة مع مفوضة الشرطة لورين دي جيسوس دي فاريا، قسم الشرطة النسائية في كامبو غراندي، ريو دي جانيرو، ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦.**

(٣٠) **محادثات مع المفوضة ديبورا سوزا مينيزيس، رئيسة قسم الشرطة النسائية للمنطقة الاتحادية، برازيليا، ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦.**

(٣١) **المصدر نفسه.**

(٣٢) **المصدر نفسه.**

(٣٣) **محادثات مع السيد أغوب كاياليان، ممثل مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، برازيليا، ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦.**

(٣٤) **مناقشة مع السيد خوسي سيكساس، الأمين التنفيذي لوزارة الصحة، برازيليا، ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٦.**

(٣٥) **مناقشة مع الدكتور هيلييث سافيوتي، المرجع السابق.**

(٣٦) **مناقشات مع الآنسة ليلى لينهارس بارستيد، مديرة** CEPIA، **ريو دي جانيرو، ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦.**

(٣٧) **مرصد حقوق الإنسان، المرجع السابق.**

(٣٨) **مناقشة مع الآنسة روسيكا دارسي دي أوليفيرا، المجلس الوطني لحقوق المرأة، والآنسة ملك بوبوفتش، مجلس برنامج التضامن، برازيليا، ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٦.**

(٣٩) **مناقشة مع الدكتور هيلييث سافيوتي، المرجع السابق.**

(٤٠) **مناقشات مع المسؤولين في وزارة العدل ووزارة الخارجية.**

(٤١) **مناقشات مع صاحب السعادة وزير العدل، السيد نلسون جوبيم، برازيليا، ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٦.**

الحواشي (تابع)

(٤٢) مناقشة مع الآنسة روسيسكا دارسي دي أوليفيرا، المرجع السابق.

(٤٣) مناقشات مع الآنسة ماريا ريكارديا ألميدا ومجلس الولاية لحقوق المرأة التابع للمقاطعة الاتحادية، برازيليا، ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٦.

المرفق

قائمة الأشخاص الرئيسيون/المنظمات الرئيسية الذين استشارتهم والتي استشارتها المقررة الخاصة

برازيليا

صاحب السعادة سباستياو دو ريغو باروس	وزير الخارجية بالنيابة
صاحب السعادة السيد نلسون جوبيم	وزير العدل
صاحب السعادة السيد باولا باييفا	وزير العمل
السيد جيسي دي سوزا	أمين إدارة الحقوق المتصلة بالمواطنة، وزارة العدل
السيد خوسي أ. ليندغرين ألفس	مدير إدارة حقوق الإنسان والقضايا الاجتماعية، وزارة الخارجية
الآنسة أرليت سامبايو	الحاكم بالنيابة، المقاطعة الاتحادية
السيد خوسي كارلوس سيكساس	الأمين التنفيذي، وزارة الصحة
الآنسة إميليا فرناندس	نائبة في مجلس الشيوخ
السيد فيلمار روشا الآنسة لورا كارنيرو الآنسة سيسي كونها الآنسة سيمارا ايليري	من أعضاء الكونغرس
الآنسة ماريا ريكارديا ألميدا	رئيسة المجلس النسائي، المقاطعة الاتحادية
الآنسة ديبورا سوزا مينيزيس	رئيسة مفتشات الشرطة، قسم الشرطة النسائي، المقاطعة الاتحادية
السيد أرماندو لوبيز	منظمة الصحة العالمية/منظمة الصحة للبلدان الأمريكية
السيد أغوب كاياين	ممثل مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة
الآنسة روسيسكا دارسي دي أوليفيرا	رئيسة المجلس الوطني لحقوق المرأة
الآنسة ملك بوبوفتش	مجلس برنامج التضامن
الآنسة ياريس كورتس	مركز المساواة بين الجنسين للدراسات والمشورة
الآنسة ليا ماشاد زانوتا	منسقة
الآنسة تيلي كارفاخو لوبيز	باحثة

الآنسة لوردس باندیرا	باحثة، وحدة البحوث عن المرأة، جامعة برازيليا
ريو دي جانيرو	
الآنسة ليلى ليبنهارس بارستد	مديرة سيبيا (CEPIA)
الآنسة جاكلين بيتانغي	سيبيا (CEPIA) ولجنة أمريكا اللاتينية والكاريبي للدفاع عن حقوق المرأة (CLADEM)
الآنسة لورن دي ج. س. دي فاريا	رئيسة مفتشات الشرطة بالنيابة، قسم الشرطة النسائي، كامبو غراندي
الآنسة أنا ماريا راتيس	مديرة مجلس حقوق المرأة (CEDIM)
الآنسة ماريا كونسيساو دوس سانتوس	
الآنسة نایر جان دي كاسترو لوكسيما	اتحاد مؤلفات المنازل
الآنسة كانديدا كارفاخيرا	أخصائية نفسية
ساو باولو	
السيد ماريو كوفاس	حاكم ولاية، ساو باولو
الآنسة ماريا أباريسيدا دى لايا	مجلس الولاية لحقوق المرأة
الآنسة سيلفيا بيمانتيل	جامعة الحبر الأعظم الكاثوليكية
د. هيلييث سافيوتي	منسق، الهيئة الوطنية للتحقيقات في العنف ضد المرأة
الآنسة مالفينا موزكات	هيئة تأييد المرأة
الآنسة سويلي كارنيرو	المنسقة التنفيذية، غيلديس - معهد النساء السود
الآنسة ميلزا ايراسي	
كامبيناس	
الآنسة ميريان فاوري	رئيسة المجلس البلدي لحقوق المرأة
الآنسة جوسلي بيريرا	رئيسة مفتشات الشرطة، قسم الشرطة النسائي، كامبيناس
الآنسة ماريا خوسي دي ماتوس تاوبي	SOS Açao Mulher
بورتو أليغري	
السيد تارسو جينرو	العمدة

الآنسة دينيز دورا	THEMIS
الآنسة ماريا سواريس	THEMIS
الآنسة مارسيا كامارغو	مأوى فيفا ماريا

مرفق

قائمة بأهم الأشخاص/المنظمات الذين استشارهم المقرر الخاص

Brasilia

H.E. Sebastiao do Rego Barros	Minister for Foreign Affairs, a.i.
H.E. Mr. Nelson Jobim	Minister of Justice
H.E. Mr. Paulo Paiva	Minister of Labour
Mr. Jesse de Souza	Secretary of Citizenship Rights, Ministry of Justice
Mr. José A. Lindgren Alves	Director, Department of Human Rights and Social Issues, Ministry for Foreign Affairs
Ms. Arlete Sampaio	Acting Governor, Federal District
Mr. José Carlos Seixas	Executive Secretary, Ministry of Health
Ms. Emilia Fernandes	Senator
Mr. Vilmar Rocha Ms. Laura Carneiro Ms. Ceci Cunha Ms. Simara Ellery	Congressmen/women (inter alia)
Ms. Maria Ricardina Almeida	Head, Women's Council, Federal District
Ms. Deborah Souza Menezes	Chief Police Inspector, DEAM, Federal District
Mr. Armando López	WHO/Pan–American Health Organization (PAHO)
Mr. Agop Kayayan	UNICEF representative

Ms. Rosiska Darcy de Oliveira	Head, National Council for Women's Rights
Ms. Malak Popovic	Council of Solidarity Programme
Ms. Iaris Cortes	Centro Feminista de Estudos e Assessoria (CFEMEA)
Ms. Lia Machada Zanotta	Coordinator
Ms. Thely Carvalho Lopes	Researcher
Ms. Lourdes Bandera	Researcher, Nucleus for Research on Women (NEPEM), University of Brasilia

Rio de Janeiro

Ms. Leila Linhares Barsted	Director, Ciudadania, Estudo, Pesquisa, Informaçao e Açao (CEPIA)
Ms. Jacqueline Pitanguy	CEPIA and Comité Latino Americano e do Caribe para a Defensa dos Direitos da Mulher (CLADEM)
Ms. Lauren de J.C. de Faria	Chief Police Inspector, a.i., DEAM, Campo Grande
Ms. Anna Maria Rattes	Director, Women's Rights Council (CEDIM)
Ms. Maria Conceiçao dos Santos	CEDIM
Ms. Nair Jane de Castro Loxima	Union of Household Employees
Ms. Candida Carvalheira	Psychologist

Sao Paolo

Mr. Mario Covas	Governor, State of Sao Paolo
Ms. Maria Aparecida de Laia	Head, State Council for Women's Rights
Ms. Silvia Pimentel	Pontifica Universita Catolica

Dr. Heleieth Safiotti	Coordinator, National Investigation on Violence against Women
Ms. Malvina Muszkat	Pro Mulher
Ms. Sueli Carneiro	Executive Coordinator, Geledes – Instituto da Mulher Negra
Ms. Milza Iraci	Geledes

Campinas

Ms. Mirian Faury	President, Municipal Council of Women's Rights
Ms. Joceli Pereira	Chief Police Inspector, DEAM, Campinas
Ms. Maria José de Mattos Taube	SOS Açao Mulher

Porto Alegre

Mr. Tarso Genro	Mayor
Ms. Denise Dora	Themis
Ms. Marcia Soares	Themis
Ms. Marcia Camargo	Shelter Viva Maria